تقييم التكوين الأساسي المقدم من طرف الجامعات

تم إصدار القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي بتاريخ 19 ماي 2000، حيث يندرج دخوله حيز التطبيق في إطار إصلاح منظومة التعليم العالي التي تشتمل على التعليم العالي العام والتعليم العالي الخاص. ويدرس التعليم العالي العام بالجامعات، وعددها 12 جامعة، وبمؤسسات التعليم العالي غير التابعة للجامعات، وعددها 30 مؤسسة، وإلى جانب هذه المؤسسات نجد مؤسسات التعليم العالي الخصوصي، وعددها 184.

فضلا عن ذلك، تشتمل الجامعات على العديد من الأصناف من مؤسسات التعليم والتكوينات الأساسية بما يعادل 119 مؤسسة جامعية، منها مؤسسات ذات استقطاب مفتوح ومؤسسات ذات استقطاب محدود.

وقد بلغ عدد الطلبة المسجلين برسم السنة الجامعية 2015-2016 ما مجموعه 754.096 طالبا (661.126 طالبا بمؤسسات ذات الولوج المفتوح و92.970 طالبا بمؤسسات ذات الولوج المحدود).

ومن جهة أخرى، همت عملية تسجيل الطلبة ما يعادل 2.595 مسلكا (بجميع أسلاك الدراسة)، تم من بينها اعتماد 1.955 مسلكا في إطار المؤسسات ذات الولوج المفتوح، في حين أن 640 مسلكا تم اعتمادها في إطار المؤسسات ذات الولوج المحدود.

ويشتمل نظام أسلاك الدراسات العليا على سلك الإجازة وسلك الماستر وسلك الدكتوراه. وقد تم العمل بهذا النظام، منذ انطلاق الإصلاح البيداغوجي في سنة 2003، بطريقة تدريجية بدءا بمؤسسات الولوج المفتوح، وبعدها في المؤسسات غير التابعة للجامعات.

وتجدر الاشارة إلى أن مهمة تقييم التكوين الأساسي بالجامعات واجهتها مجموعة من الإكراهات، تمثلت، بالأساس، في صعوبة الحصول على المعطيات ومعالجتها، إذ أن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر لا تتوفر على تقارير ومحاضر تمكن من تتبع منجزات الجامعات وتقييم مدى إنجاز البرامج الموكولة اليها أو تلك المقترحة من طرف رؤسائها عند توليهم لمنصب الرئاسة بهذه الجامعات. كما أنها لا تتوفر على منظومة معلوماتية مندمجة خاصة بها، هذا ناهيك عن عدم وجود منظومة تربط بينها وبين الجامعات. وكذلك الشأن بالنسبة للجامعات التي لا تتوفر بدورها على منظومات معلوماتية مندمجة. بالإضافة إلى ذلك، تمثلت الصعوبات التي واجهت مهمة التقييم، على الخصوص، في التأخر في تقديم المعلومات، أو عدم تقديمها من طرف الجامعات، وعدم الإجابة بصفة مفصلة على الاستبيان الذي أرسل إليها، أو الإجابة عليه بصفة جزئية، أو تقديم إجابات متفرقة حسب كل مؤسسة جامعية دون العمل على تجميع الاجابات ضمن إجابة واحدة تخص الجامعة ككل.

I. ملاحظات وتوصيات المجلس الأعلى للحسابات

أسفرت عملية تقييم التعليم الأساسي المقدم من طرف الجامعات عن تسجيل مجموعة من الملاحظات، تتعلق بالمحاور التالية:

أولا. التخطيط الاستراتيجي للتكوين الأساسي

تناط بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر مهمة إعداد السياسة الحكومية في ميدان التعليم العالي وتتبع تنفيذها. وقد أثير، بخصوص هذه المهمة، عدة ملاحظات، يتعلق أهمها بما يلي:

1. السياسة الحكومية في ميدان التكوين الأساسي

إن إعداد السياسة الحكومية وتتبع تنفيذها يستوجب وجود إطار مرجعي منسق ومتفق عليه يحدد الأولويات، غير أن المجلس الأعلى للحسابات لا حظ بأن الوزارة لا تتوفر على هذا الإطار المرجعي الذي، من المفروض، أن يضبط التوجهات ويحدد الأولويات، ويمكن من الاطلاع على عمليات التخطيط والتنظيم والتطوير والضبط والتوجيه حسب المتطلبات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأمة، وذلك وفقا للمادة الأولى من القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي.

وفي غياب هذا الإطار المرجعي، تستند الوزارة على مجموعة من الوثائق من أجل إبراز مبادرتها فيما يخص وضع سياسة حكومية متعلقة بالتكوين الأساسي، نجملها فيما يلي:

- التصريح الحكومي؛
- مذكرة إطار مؤرخة في 20 فبراير 2012، من أجل تنزيل توجهات التصريح الحكومي؛
- مذكرة جوابية قدمتها الوزارة للمجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 23 أبريل 2015 في إطار جوابها عن السياسة التي تنهجها في إطار التكوين الأساسي.

2. عملية التخطيط الاستراتيجي

يتم التخطيط الاستراتيجي للتكوين الأساسي على مستوى كل من الوزارة والجامعات. ولهذه الغاية، وضعت الوزارة، خلال الفترة الممتدة من سنة 2003 إلى سنة 2016، عدة استراتيجيات همت كل من الفترة 2005-2007، وكذا الفترة 2006-2010 والتي خصصت لإنهاء الإصلاح الذي تم إطلاقه سنة 2003، بالإضافة إلى البرنامج الاستعجالي الذي شمل فترة 2009-2012، وأخيرا استراتيجية 2013-2016 التي أطلق عليها اسم خطة عمل الوزارة.

أما الجامعات، فإنها تعتمد على المشاريع الخاصة التي يضعها الرؤساء عند ترشحهم لمنصب الرئيس بعد اعتمادها من قبل مجلس الجامعة كاستراتيجيات للعمل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لكل مؤسسة جامعية تابعة للجامعة مشروعها الخاص بها، والذي يتقدم به عميد أو مدير المؤسسة الجامعية.

ونظرا للصعوبات التي واجهت تنفيذ مختلف الاستراتيجيات التي أطلقتها الوزارة والجامعات، فقد تقرر وضع برامج خاصة في إطار تعاقدي بين الوزارة والجامعات من أجل تسريع وتيرة تحقيق الأهداف المحددة.

وفي هذا الصدد، لوحظ ما يلي:

➢ غياب الاستمرارية والاتساق في عملية التخطيط الاستراتيجي

مكن تحليل استراتيجيات الوزارة ونتائج تنفيذها من إثارة الملاحظات التالية:

- **الافتقار إلى الاستمرارية في عملية التخطيط الاستراتيجي**

يلاحظ عدم الاستمرارية في عملية التخطيط الاستراتيجي على مستوى الوزارة، حيث تبين أنه يتم وضع خطة استراتيجية قبل تنفيذ تلك التي سبقتها. وهكذا فقد وضعت الوزارة استراتيجية 2006-2010 قبل الانتهاء من تنفيذ استراتيجية 2005-2007 التي همت المرحلة التي كان فيها قطاع التعليم العالي لا زال ملحقا بوزارة التربية الوطنية. وبالمثل، تم الاستغناء عن استراتيجية 2006-2010 لتبني المخطط الاستعجالي 2009-2012.

- **عدم تتبع وتقييم استراتيجيات الوزارة**

لا تقوم الوزارة بتقييم شامل للخطة الاستراتيجية السابقة قبل تبني وإطلاق استراتيجية جديدة، وذلك للوقوف على مكامن الضعف والقوة التي ينبغي وضع الخطة الاستراتيجية الجديدة على أساسها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن كل خطة استراتيجية جديدة لا تأخذ بعين الاعتبار إنجازات الخطط السابقة.

- **غياب التعاقد بين الوزارة والجامعات**

لاحظ المجلس الأعلى للحسابات أنه باستثناء البرامج المحددة التي تلجأ الوزارة إلى التعاقد بشأنها مع الجامعات، من خلال تحديد الأهداف التي يتعين تحقيقها والموارد الواجب تخصيصها للجامعات، فإن الوزارة لا تعتمد، بخصوص الاستراتيجيات وخطط العمل الأخرى، مبدأ التعاقد مع الجامعات. مما أدى إلى انخراط ضعيف من طرف هذه الأخيرة بشأن الخطط الاستراتيجية المختلفة التي أطلقتها الوزارة.

وعلى سبيل المثال، فان الوزارة لم تضع، بخصوص استراتيجية 2013-2016، أية آلية للتعاقد لتنظيم العلاقة بين الدولة والجامعات، على الرغم من أن الوزارة خلقت مصلحة خاصة بتتبع التعاقد بينها وبين الجامعات.

- **الافتقار إلى التواصل بشأن الخطط الاستراتيجية للوزارة**

لم تضع الوزارة أية خطة تواصل لإطلاع مختلف المتدخلين والمهتمين بقطاع التعليم العالي على الخطط الاستراتيجية التي وضعتها. وبذلك لم يتم العمل على توفير شروط التنسيق والمواءمة بين الخطط الاستراتيجية للوزارة والجامعات، مع العلم أن الوزارة غير ممثلة في مجالس الجامعات.

- **عدم الاتساق في استراتيجيات الجامعات**

يتم اعتماد المشاريع الخاصة التي وضعها رؤساء الجامعات عند ترشحهم لهذا المنصب من طرف مجلس الجامعة لتشكل استراتيجية عمل الجامعة تكون بمثابة خطة تنمية لمدة أربع سنوات. وقد لوحظ أن هذه الخطط التنموية يتم اعتمادها دون أي تعديل ودون الأخذ بعين الاعتبار المشاريع الخاصة للعمداء ومديري مختلف المؤسسات التابعة للجامعة.

وبالإضافة إلى ذلك، لوحظ فرق زمني بين تاريخ تعيين رئيس الجامعة وتاريخ تعيين عمداء ومديري الكليات والمدارس، مما لا يسمح بمواءمة وانسجام المشاريع الخاصة لجميع المتدخلين. ففي الواقع، عندما يجد الرئيس المعين حديثا نفسه مع عمداء ومديري الكليات والمدارس الذين سبق تعيينهم، والذين يشتغلون على أساس مشاريعهم الخاصة بهم، فإنه يكون من الصعب إدماج أو موائمة خططهم مع المشروع الخاص لرئيس الجامعة المعني.

➢ نقائص واختلالات البرامج المحددة

لجأت الوزارة، بالإضافة إلى الاستراتيجيات المشار إليها أعلاه، إلى وضع عدة برامج تعاقدية عامة تشمل مختلف أصناف التعليم العالي، من بينها، زيادة على المخطط الاستعجالي سالف الذكر، برامج خاصة لتحقيق أهداف محددة، مثل تحقيق هدف تكوين 10.000 مهندس في عام 2010، أو 3.300 طبيبا في أفق 2020، أو21.000 خريج مختص في ميدان ترحيل الخدمات وبرنامج الأخصائيين الاجتماعيين. وأخيرا أطلقت الوزارة برنامجا جديدا بعد الانتهاء من المخطط الاستعجالي في عام 2012، وهو برنامج 10.000 إطار بيداغوجي بحلول عام 2016.

ويمكن تقديم البرامج المحددة المذكورة كما يلي:

بالنسبة للمخطط الاستعجالي (2012-2009)، فإنه يعد برنامجا حكوميا أطلق سنة 2009 للتعجيل بإكمال إصلاح نظام التعليم والتكوين كما تضمنه الميثاق الوطني للتربية والتكوين في عام 1999. وقد تمحور المخطط حول أربعة مجالات ذات أولوية، تنقسم إلى 23 مشروعا تغطي جميع مجالات الإصلاح. وقد حظي التعليم العالي والبحث العلمي بحوالي 12 مشروعا في المجال رقم 2 المتعلق بتحفيز المبادرات والامتياز في الثانوية التأهيلية والجامعة، والمجال رقم 3 المتعلق بمعالجة الإشكالات الأفقية الحاسمة للمنظومة التربوية، وكذا المجال رقم 4 المتعلق بتوفير الموارد اللازمة للنجاح. كما التزمت الدولة بتعبئة الموارد المالية والبشرية لتحقيق الأهداف المسطرة لهذا البرنامج كالتالي:

- 8,2 مليار درهم لتلبية احتياجات التسيير (باستثناء الرواتب)؛
- 4,4 مليار درهم للاستثمارات؛
- فتح 2.400 وظيفة في الميزانية لتلبية احتياجات الإدارة؛
- مصاحبة الجامعات من أجل اعتماد التدابير القانونية والتنظيمية المطلوبة.

أما بخصوص برنامج تكوين 3.300 طبيبا، فإنه يهدف إلى تكوين 3.300 طبيب في أفق 2020 من أجل مضاعفة الكثافة الطبية وزيادة عددها من 5 الى 10 أطباء لكل 10 ألاف نسمة.

وفيما يخص برنامج تكوين 10.000 مهندس، فقد تم إطلاقه برسم السنة الجامعية 2006-2007، على مدى أربع سنوات، لتغطية النقص في عدد المهندسين. كما تم الالتزام بتحقيق أهداف هذا البرنامج من طرف عدة متدخلين مثل الجامعات (5.200 مهندس)، ومؤسسات تكوين المهندسين غير التابعة للجامعات (2.000 مهندس)، ومؤسسات خاصة (2.000 مهندس)، ومؤسسات أخرى (800 مهندس).

أما بالنسبة لبرنامج ترحيل الخدمات، فإنه تم إعداد اتفاق إطار يهدف إلى تكوين 21.000 خريج في مختلف مسالك ترحيل الخدمات (الإدارة والمهندسين والفنيين والموظفين الإداريين) خلال الفترة 2007-2009. وفي هذا الصدد، تم الاتفاق على أن تتكفل بإنجاز هذا البرنامج ثلاثة متدخلين وهم: الجامعات (6.241 خريج)، والمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل (6.900 خريج)، والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات (7.650 خريج)، بحيث بلغ مجموع عدد هؤلاء الخريجين المزمع تكوينهم ما يعادل 20.791 خريج. وعليه فقد أسند للجامعات تكوين 6.241 من الخريجين في عدة مسالك على الشكل التالي: 242 خريج في إدارة منصات ترحيل الخدمات، و1.623 مهندس في جودة البرمجيات والشبكات والأنظمة، و1.311 تقني، و3.065 موظف إداري.

وبخصوص برنامج تكوين 10.000 أخصائي اجتماعي الذي كان موضوع الاتفاق الإطار الموقع في 19 يونيو 2007، فإنه يتعلق بتدريب الموارد البشرية المؤهلة في ميدان العمل الاجتماعي. حيث ينص هذا الاتفاق على توقيع عقود خاصة بين الجامعات ووزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وذلك لتحديد المسالك التي سيتم إنشاؤها، ومبلغ الدعم الذي سيمنح لكل جامعة، فضلا عن عدد الخريجين الذين ستكونهم كل جامعة في أفق عام 2012. وقد حدد الهدف في تكوين 6.700 خريج بحلول عام 2012 من خلال اعتماد مسالك جديدة بخصوص الإجازة المهنية. حيث تم اعتماد 45 مسلكا جديدا بخصوص الإجازة المذكورة برسم سنتي 2007 و2008.

أما فيما يتعلق ببرنامج تكوين 10.000 إطار بيداغوجي، فقد تم إطلاق هذا البرنامج على مدى ثلاث سنوات أكاديمية (2016-2013)، وهو مفتوح للحاصلين على الإجازة في جميع التخصصات، ويتوخى البرنامج الاستجابة أساسا للاحتياجات التي يعبر عنها قطاع التعليم الخاص، ويدخل في إطار تنفيذ مقتضيات اتفاق 8 مايو 2007 بين الحكومة وممثلي المؤسسات التعليمية الخاصة.

وقد واجه تنفيذ هذه البرامج عدة صعوبات ومعوقات، تمثلت على الخصوص في الملاحظات التالية:

➢ إخفاق نظام تتبع وتقييم بعض البرامج

لقد رصد المجلس الأعلى للحسابات فشل نظام التتبع والتقييم في ثلاثة برامج، وهي البرنامج الاستعجالي، وبرنامج تكوين مختصين في مجال ترحيل الخدمات، وبرنامج تكوين الأخصائيين الاجتماعيين.

وعليه، فبخصوص البرنامج الاستعجالي (2009-2012)، وضعت الوزارة آلية التتبع والتقييم لتنفيذ هذا البرنامج، ولا سيما ما يتعلق بتجميع وتوحيد البيانات المتعلقة بتنفيذ مختلف المشاريع. حيث تتكون هذه الآلية مما يلي:

- لجنة مركزية على مستوى وزارة التعليم العالي؛
- لجان داخلية على مستوى كل الجامعات؛
- نظام تقييم وتتبع نصف سنوي يرتكز على تقرير مرحلي عن نسبة تقدم إنجاز البرنامج، إضافة إلى إعداد تقرير سنوي عن الإنجازات وبرنامج عمل سنوي؛
- مجموعة من مؤشرات التتبع تتكون من أربعين (40) مؤشرا على مستوى التقرير المرحلي النصف سنوي، و52 مؤشرا إضافيا على مستوى التقرير السنوي.

غير أنه، لم تدل الوزارة إلا بالتقرير المرحلي الخاص بالفترة ما بين سبتمبر 2009 ويونيو 2010، وخطة العمل لعام 2011، والتقرير السنوي لعام 2010. ولم تضع الوزارة التقارير المرحلية الموحدة لعامي 2011 و2012، ولا خطط العمل لعام 2012، ولا التقارير السنوية لعامي 2011 و2012. كما أنها لم تنجز تقييما شاملا للبرنامج من أجل الوقوف على تحقيق الأهداف المحددة في البداية واستخلاص الدروس اللازمة.

فضلا عن ذلك، لم يتم تشكيل اللجنة المركزية الخاصة بتتبع تنفيذ البرنامج على مستوى الوزارة بقرار رسمي يحدد أسماء أو نوعية أعضائها ومسؤولياتهم. وفي الواقع، ومن خلال المقابلات التي أجريت مع بعض أعضاء هذه اللجنة، لوحظ أن تكوينها لم يكن مستقرا، وقد شهد عدة تغييرات لم تسمح بالاستفادة من الخبرة المكتسبة من طرف أعضائها.

وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن اللجنة المذكورة لم تضع نظاما داخليا يحدد طريقة عملها فضلا عن البرنامج التوقعي لاجتماعاتها. ولوحظ أيضا عدم وجود أي محضر أو وثائق توضح عمل هذه اللجنة والقرارات المتخذة، باستثناء التقارير المشار إليها سابقا، ووثيقة فريدة على شكل عرض "باوربوينت" يتضمن حصيلة إنجازات البرنامج الاستعجالي إلى غاية مايو 2011.

وفيما يتعلق باللجان الداخلية المنصوص عليها على مستوى الجامعات، تبين أن جامعتين، من أصل ثلاث جامعات تمت زيارتها، أنشأتا لجنتين داخليتين، هما جامعة عبد المالك السعدي بتطوان وجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط. وقد أنجزت هاتان الجامعتان تقريرين تقييميين عن البرنامج الاستعجالي قدمتهما إلى المجلس الأعلى للحسابات.

وفيما يخص برنامج ترحيل الخدمات، فإنه لم يتم إنشاء اللجنة الخاصة بتتبع البرنامج المنصوص عليها في المادة 9 من الاتفاقية المبرمة بين الدولة والجامعات. حيث تنص هذه المادة على أن "لجنة التتبع التي يرأسها وزير التعليم العالي أو من يمثله، والتي تتألف من ممثلي وزارة المالية والخوصصة والجامعة، وتجتمع مرتين في السنة في أوائل شهري سبتمبر وأبريل من كل عام لمراجعة حالة تقدم البرنامج، يجب عليها إعداد تقارير نصف سنوية عن تقدم البرنامج ليتم إرسالها إلى الأطراف الأخرى. ويتعين أن تتطرق هذه التقارير إلى وضعية تطور تنفيذ البرنامج، وأن يقدم تقرير سنوي عن التقدم المحرز في البرنامج إلى رئيس الحكومة".

وبالإضافة إلى ذلك، لم تقم الوزارة بتقييم برنامج ترحيل الخدمات للوقوف على مدى نجاحه في بلوغ الأهداف المسطرة، وكذا مدى مساهمته في تطوير وتحسين التكوين الأساسي في الجامعات.

وفيما يتعلق ببرنامج تكوين الأخصائيين الاجتماعيين، فإنه لم يتم وضع نظام التتبع والقيادة من طرف المتدخلين في المجال. وهكذا، لم يتم احترام المقتضيات الخاصة بآليات التتبع المنصوص عليها في الاتفاقيتين (الإطار والخاصة)، ولا سيما ما يخص إنشاء وبدء عمل اللجنة الوطنية للرصد (المادة 6 من الاتفاقية الإطار)، ولجان التتبع الخاصة ووحدة المصاحبة والدعم على مستوى الجامعات (المادتان 8 و10 من الاتفاقيات الخاصة بين الدولة والجامعة). وبالإضافة إلى ذلك، لم ينص البرنامج على آلية تقييم داخلية أو خارجية، كما لم يتم تقييمه بعد إكمال إنجازه سنة 2012.

➢ عدم احترام بنود العقود المبرمة مع الجامعات

بالنسبة للبرنامج الاستعجالي، تم الوقوف على عدم احترام المادة 4 من الاتفاقية، والتي تنص على أنه "يتم الإبلاغ عن مبلغ الإعانات ومن ثم تحويلها على دفعتين: الأولى، تصل إلى 50%، في بداية السنة المالية، بعد التأشير على ميزانية الجامعة، والثانية بعد مراجعة التقرير المرحلي"، حيث لوحظ تحويل منحتي 2011 و2012 للجامعات دون وضع التقارير المرحلية لهاتين السنتين.

ولقد عرف البرنامج الاستعجالي تأخرا في تحويل اعتمادات الميزانية اللازمة لتنفيذ المشاريع المخطط لها في بعض السنوات. حيث تبين أنه لم يتم تحويل الاعتمادات المالية لسنة 2009 إلى الجامعات إلا في دجنبر 2009، ولم تحولها بدورها إلى المؤسسات الجامعية التابعة لها إلا خلال سنة 2010.

كما لوحظ عدم مراجعة العقود المبرمة مع الجامعات، على الرغم من الانخفاض في موارد الميزانية المخصصة للبرنامج الاستعجالي (انخفاض الاعتمادات المخصصة للبرنامج بنسبة 50 في المائة في عام 2011 و10 في المائة في عام 2012)، وكذلك بالرغم من التأخير في تبليغ الاعتمادات وتحويلها والمصادقة على الميزانيات. لا سيما وأن المادة 6 من العقود تنص على أنه "استنادا إلى التقارير المتعلقة بتحقيق الأهداف والإنجازات المادية والمحاسبية التي تقدمها الجامعة و/أو إلى نتائج عمليات التدقيق المحتملة تقوم لجنة التتبع والتقييم ببحث الفرص المتاحة لمراجعة هذا العقد وتحديثه بناء على طلب أحد الأطراف المتعاقدة".

➢ عدم تنفيذ المشاريع الموكلة للوزارة

يتبين من استعراض نتائج المنجزات البيداغوجية والبرامج الأفقية المشتركة للبرنامج الاستعجالي أن بعض المشاريع والتدابير التي يتعين على الوزارة تنفيذها على المستوى المركزي لم تنفذ، كما هو الحال بالنسبة للتدابير المندرجة في إطار المشروع رقم 21 المتعلق بوضع نظام ناجع للإعلام والتوجيه، والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

- إجراء دراسة لتحديد معايير البناء والمعدات؛
- وضع نظام لإدارة وظائف ومهارات موظفي التعليم العالي؛
- إنشاء نظام جديد للتعليم المستمر على مستوى التعليم العالي؛
- وضع المخطط المديري للموارد البشرية؛
- إعداد مرجع القيم بين الأساتذة والطلاب، ووضع حد لتجاوزات بعض الاساتذة؛
- تحسين طريقة عمل هيئات الإدارة (مجالس الجامعات واللجان ومجالس المؤسسات) من خلال إضفاء الصبغة الرسمية على طريقة عمل هيئات الإدارة وإعادة النظر في تكوين مجالس الجامعة.
- إجراء تقييم داخلي للجامعات؛
- وضع هيكل مؤسسي للتقييم المؤسسي وتبادل الخبرات؛
- وضع محاسبة عامة وتحليلية على مستوى الجامعة؛
- تحسين التنسيق بين التعليم العالي والتعليم الأساسي من خلال إنشاء لجنة توجيهية مشتركة لإعداد وقيادة خطة للتكوين في اللغات من التعليم الابتدائي إلى التعليم العالي.

➢ عدم إنجاز الإجراءات المصاحبة

لم يقترن تنفيذ برنامج ترحيل الخدمات بإنجاز التدابير المقررة لهذا الغرض، ولا سيما ما يتعلق بما يلي:

- تعزيز الجسور بين مسالك العلوم ومسالك العلوم والتكنولوجيا ومسالك الهندسة لتمكين مدارس المهندسين من أجل تسجيل المزيد من الحاصلين على دبلوم الدراسات الجامعية العامة والحاصلين على الإجازة في السنة الأولى أو الثانية من سلك تكوين المهندسين؛
- مراجعة المرسوم المنشئ للمؤسسات الجامعية؛
- إعادة توجيه الدراسات الجامعية نحو التكوينات في الهندسة والتكوينات التقنية والمهنية؛
- اللجوء إلى توظيف خبراء ومهنيين عن طريق التعاقد.

➢ عدم وجود آلية لمراقبة وتتبع إدماج الخريجين في سوق الشغل

لم تنص البرامج الخاصة السالفة الذكر على نظام لمراقبة وتتبع إدماج الخريجين في سوق الشغل. وهكذا، وبعد الانتهاء من هذه البرامج، لم تنجز أية دراسة لتقييم نسبة إدماج الخريجين في سوق الشغل، خاصة وأن هذه البرامج قد أنشئت لدعم القطاعات الاقتصادية، وعلى أساس الدراسات التي أجريت على احتياجات تلك القطاعات

لذا يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **تضمين سياسة تخطيط وتنظيم وتطوير وضبط وتوجيه مجال التعليم العالي في وثيقة رسمية تبين المجالات الكبرى لتدخلاتها؛**
- **ضمان تتبع منتظم لتنفيذ الاستراتيجيات المتبعة؛**
- **وضع برنامج للتخطيط الاستراتيجي بمشاركة الجامعات؛**
- **السهر على ضمان التناسق ما بين مشاريع تطوير الجامعة، المقترحة من طرف رؤساء الجامعات، وبين استراتيجية الوزارة والبرامج المقدمة من طرف المؤسسات الجامعية**

ثانيا. سير عملية التكوين الأساسي

تميز اصلاح التعليم العالي في إطار القانون رقم 01.00 بتبني نظام جديد لتحضير وتسليم الشهادات في إطار نظام الدراسات العليا الذي يشتمل على سلك الإجازة والماستر والدكتوراه. بالإضافة الى وضع مسطرة لاعتماد المسالك مبني على الملف الوصفي لطلب الاعتماد، والذي يستند إلى دفتر الضوابط البيداغوجية الوطنية.

1. مسطرة الاعتماد

نص القانون رقم 01.00 على نظام إجباري لاعتماد المسالك وخلقها. وهكذا، فالمسلك المقترح للاعتماد يجب أن يناقشه ويوافق عليه أولا مجلس المؤسسة، وبعد ذلك يوافق عليه مجلس الجامعة، ليعرض أخيرا على اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي من أجل إبداء رأيها في الموضوع. وبناء عليه تصدر السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي قرارا يحدد بموجبه المسالك التي تم اعتمادها، إلا أن المجلس الأعلى للحسابات لاحظ، بهذا الخصوص، بعض العيوب التي يمكن إيجازها فيما يلي:

- لا تحدد بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي الوضعية السنوية للمسالك المعتمدة، كما تنص على ذلك المادة 10 من المرسوم رقم 2.04.89 الصادر في 18 ربيع الآخر 1425 (7 يونيو 2004) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا وكذا الشهادات الوطنية المطابقة، بل تكتفي الوزارة المكلفة بإخبار الجامعات بالمسالك المعتمدة برسائل إدارية عادية؛
- رخصت الوزارة بفتح مجموعة من المسالك، التي كانت موضوع اعتماد بشروط، دون أن تتأكد من أن الشروط قد تم استيفاؤها؛
- رخصت الوزارة لفتح بعض المسالك رغم وجود عيوب مسطرية في طلبات اعتمادها (الرأي الرافض الصادر عن عميد الكلية)؛
- قامت كل من كلية الطب والصيدلة وكلية طب الأسنان بالرباط بفتح مسالك للتكوين في سلكي الإجازة والماستر على الرغم من أن المرسوم رقم 2.04.89 سالف الذكر، لم ينص على إمكانية تسليم هذه الشهادات.

2. مقارنة التكوين الأساسي في المؤسسات ذات الولوج المفتوح مع ذات الولوج المحدود

تستقطب الجامعة أغلبية الطلبة الحاصلين على شهادة الباكالوريا. ففي السنة الجامعية 2004/2003 بلغ عدد المسجلين بالجامعات 74.663 طالبا من بين 91.079 تلميذا حاصلا على الباكالوريا، مما يشكل نسبة 82 % من مجموع التلاميذ. وبالنسبة للسنة الجامعية 2015/2014، أي بعد مرور اثنتي عشرة (12) سنة على العمل بمخطط الإصلاح الجامعي، استقرت هذه النسبة في 83 %.

وبلغ عدد الطلبة المسجلين بالمؤسسات ذات الولوج المحدود 5.741 برسم سنة 2004/2003، أي بنسبة تناهز 8 % من مجموع عدد المسجلين بالجامعة، واستقرت هذه النسبة في 9 % سنة 2015/2014. أي ما يمثل تسجيل 18.331 طالبا من مجموع 19.0211 المسجلين بالجامعة.

تطور أعداد المسجلين حسب نوعية الولوج

السنة	2004/2003	2005/2004	2006/2005	2007/2006	2008/2007	2009/2008	2010/2009	2011/2010	2012/2011	2013/2012	2014/2013	2015/2014
المسجلون بالولوج المفتوح (1)	68.922	71.350	74.841	77.105	74.474	65.369	79.091	104.280	141.029	174.184	167.692	171.880
المسجلون بالولوج المحدود (2)	5.741	6.176	6.584	7.778	8.381	9.749	11.510	14.015	16.648	17.430	18.709	18.331
المجموع (3)	74.663	77.526	81.425	84.883	82.855	75.118	90.601	118.295	157.677	191.614	186.401	190.211
(2)/(3) (%)	8	8	8	9	10	13	13	12	11	9	10	10
(1)/(3) (%)	92	92	92	91	90	87	87	88	89	91	90	90

وهكذا، ولمدة 12 سنة من تاريخ دخول الإصلاح الجامعي حيز التنفيذ، لم يتجاوز معدل تسجيل الطلبة الجدد بمؤسسات الولوج المحدود 10 %. فالبرغم من المجهودات المبذولة من طرف الوزارة لأجل تطوير عرض التكوين بالمؤسسات ذات الولوج المحدود، ظلت نسبة هذا العرض محدودة. كما أن الزيادة الملاحظة فيما يخص الأعداد المسجلة سنة 2015/2014 لم تفلح في تحقيق نسب مرتفعة مقارنة مع ما تم تسجيله بالنسبة لسنوات 2009/2008 و2010/2009 و2011/2010.

3. شروط التسجيل بالمسالك

تنص المادة الأولى من القانون رقم 01.00 على أن التعليم العالي يفتح في وجه جميع المواطنين المتوفرين على الشروط المطلوبة على أساس تكافؤ الفرص. إلا أن المجلس الأعلى للحسابات سجل أن الجامعات لا تحترم دائما الشروط المنصوص عليها في الملف الوصفي المتعلق بالمسالك المعتمدة، والتي تحدد شروط التسجيل بها، ونذكر منها الاختيار القبلي للمترشحين من خلال دراسة ملفاتهم أو اجتياز المباراة أو الاكتساب المسبق للمعارف. وفي هذا الصدد، لوحظ ما يلي:

➢ قبول طلبة على أساس شهادات غير تلك المنصوص عليها بالملفات الوصفية

عمدت كلية الحقوق أكدال إلى تسجيل طلبة في مستوى الفصل الخامس لنيل الإجازة المهنية الخاصة بتدبير المقاولة الصغرى والمتوسطة، في حين أنهم ينتمون إلى مؤسسات التعليم العالي الخاص، ولا يتوفرون على شهادات تعادل شهادة الباكالوريا زائد سنتين من التكوين في إحدى مؤسسات التعليم العالي (بكالوريا + 2). وفي هذا الإطار، يمكن إثارة حالة الطالبة "ل.أ" التي تم قبول تسجيلها خلال السنة الجامعية 2010/2009 بشهادة من مستوى "بكالوريا + 2" حصلت عليها بمؤسسة خاصة، ولا تتوفر على معادلة بخصوصها. كما أن هناك مؤسسات خاصة أخرى استفاد طلابها من التسجيل بهذه الكلية، والتي يمكن أن تشكل حالات مشابهة لحالة الطالبة المذكورة.

فضلا عن ذلك، وقف المجلس الأعلى للحسابات على حالة مماثلة بكلية الحقوق بطنجة، حيث عمدت هذه الأخيرة، بخصوص طلبة مؤسسة خاصة حاصلين على شهادة "الباكالوريا+2"، إلى تسجيلهم في الفصل الخامس بسلك الإجازة المهنية دون الإدلاء بما يثبت حصول هذه الشهادة على المعادلة المطلوبة، وفقا لشروط القبول المحددة بالملف الوصفي للمسالك المعنية، والتي تسمح بالحصول على الإجازة.

وفيما يخص كلية الحقوق السويسي، وفي إطار التكوين المتعلق بدبلوم الدراسات العليا المعمقة في مسلك تحت عنوان استراتيجية وحكامة المنظمات باللغة الفرنسية، فقد تم، سنة 2006، السماح بتسجيل طالبين، الأول حاصل على الإجازة في الآداب والعلوم الإنسانية، والثاني حاصل على دبلوم مسلم من طرف المدرسة الوطنية للإدارة، وكلا الديبلومين غير واردين بالدفتر الوصفي لهذا التكوين.

إضافة إلى ذلك، عمدت كلية علوم التربية الى تسجيل بعض الطلبة بمسلك "تربية وتدبير وهندسة المنظمات الرياضية" للحصول على الماستر، بينما هم حاصلون على شهادات لا تسمح لهم بالتسجيل بهذا المسلك، ونخص بالذكر شواهد مسلمة من طرف مراكز تكوين الأطر والمدارس العليا للأساتذة. كما قامت نفس الكلية، في إطار مركز الدراسات في الدكتوراه، بتسجيل خمسة مترشحين في الدكتوراه دون أن يتوفروا على الشهادات المطلوبة.

وقامت كلية الحقوق بسطات بتسجيل مجموعة من الطلبة بالإجازة المهنية في المسلك الذي يحمل عنوان "تدبير وإدارة المستخدمين" برسم السنة الجامعية 2010/2009، منهم طالب أدلى بشهادة مسلمة من مؤسسة خاصة، ومنهم طلاب حاصلون على شهادة تقني، في حين أن الشهادات المسموح بها هي شهادات تقني متخصص.

وبالنسبة لنفس الكلية، لاحظ المجلس الأعلى للحسابات بأن مجموعة من الطلبة تم تسجيلهم بماستر العلوم الأمنية، علما بأن الشهادات المقدمة لأجل التسجيل في هذا الماستر لا تخول الحق في ذلك حسب الدفتر الوصفي للمسلك، حيث تبين أنه من بين الديبلومات المعنية تلك المحصل عليها في الأدب العربي والأدب الفرنسي وعلوم الأحياء.

➢ قبول تسجيل طلبة دون دراسة ملفاتهم ودون اجتياز المباراة

عمدت كلية الحقوق بسطات إلى تسجيل تسعة طلبة بماستر العلوم الأمنية برسم السنة الجامعية 2010/2009 دون أن ترد أسماءهم بلائحة الطلبة المقبولين للتسجيل بهذا المسلك. كما أن نفس الممارسة عرفتها كلية علوم التربية بالرباط، اذ عمدت إلى قبول طالب واحد بمسلك "بيداغوجية الوساطة الثقافية للفن والعلوم" بسلك الماستر برسم السنة الجامعية 2010/2009 دون أن يرد اسمه بلائحة المقبولين للتسجيل.

أما فيما يخص كلية الحقوق بطنجة، فقد سجلت، برسم نفس السنة الجامعية، في سلك الإجازة المهنية بمسلك "المالية والمحاسبة"، 19 طالبا دون خضوعهم إلى مسطرة الاختبار المنصوص عليها في الملف الوصفي. وبالنسبة للسنة الجامعية 2012/2011، فقد تم تسجيل 17 طالبا دون أن ترد أسماؤهم بلائحة المقبولين للتسجيل، كذلك الشأن بالنسبة للسنة الجامعية 2014/2013، حيث بلغ عدد المسجلين دون أن ترد أسماؤهم بلائحة المقبولين للتسجيل سبع حالات.

وفي كلية الحقوق بسطات، تم تسجيل 25 طالبا في سلك الإجازة المهنية بمسلك العلوم والتقنيات الضريبية دون أن يتوفروا على أية ميزة، في حين أن الملف الوصفي يشترط ميزة واحدة على الأقل. وفي نفس الكلية لاحظ المجلس الأعلى للحسابات بأن عملية التسجيل بالإجازة المهنية المتعلقة بالعلوم الأمنية لم يراع فيها استيفاء شرط توفر المدارك اللازم اكتسابها مسبقا وكذا شرط الولوج. ويتعلق الأمر بالحالات التالية:

المدارك اللازم اكتسابها مسبقا وشروط الولوج المتعلقة بالإجازة المهنية في مجال العلوم الأمنية	نوع الطلبة المسجلين حسب الشهادات الحاصلين عليها
- استيفاء الفصول الأربعة الأولى المتعلقة بمسالك الإجازة في الدراسات الأساسية التالية: - العلوم الإنسانية والاجتماعية (الفلسفة، وعلم الاجتماع، والدراسات الإسلامية، وعلم النفس، والتاريخ والحضارة، والجغرافيا) - العلوم القانونية (القانون العام والقانون الخاص) - العلوم الاقتصادية والتدبير	- دبلوم الدراسات الجامعية العامة في علوم الحياة والأرض - دبلوم الدراسات الجامعية العامة في الفيزياء والكيمياء - السنة الأولى بكلية الآداب: شعبة الإنجليزية - دبلوم المعهد العالي للتكنولوجيا التطبيقية - دبلوم تقني من الدرجة الثانية مسلم من طرف معهد تكوين التقنيين والأعوان التابع لوزارة الداخلية - دبلوم الدراسات الجامعية العامة في الأدب الفرنسي

وعلاوة على ذلك، شابت عملية تسجيل الطلبة بكلية الحقوق بطنجة بسلك الماستر بالنسبة لمسلك "التعاون الدولي اللاممركز"، والذي كان يحمل تسمية "التعاون الدولي والتنمية" قبل سنة 2011، مجموعة من الملاحظات همت المرحلة ما بين السنتين الجامعيتين 2007/2006 و2014/2013، ويتعلق الأمر بما يلي:

الملاحظات المسجلة	معايير القبول
- تسجيل طلبة لم ترد أسماؤهم ضمن لائحة الانتقاء المسبق؛ - اللجوء الى اختبارات كتابية؛ - تسجيل طلبة دون التوفر على ميزة؛ - تسجيل طلبة حاصلين على دبلوم في التدبير الإداري مسلم من طرف المدرسة الوطنية للإدارة (دون الحصول على الإجازة)؛ - تسجيل طلبة خريجي المعهد العالي للإعلام والتواصل، وكلية الآداب وكذا الطلبة الحاصلين على ديبلومات الدراسات الجامعية والعسكرية المسلم من طرف الأكاديمية الملكية العسكرية.	- الإجازة في القانون العام أو القانون الخاص أو الاقتصاد والتدبير. - الخضوع لمسطرة الانتقاء بناء على دراسة ملفات الطلبة متبوعا بمقابلة؛ - التوفر على ميزة بالنسبة لنظام الإجازة القديم.

➢ فتح مسالك للتكوين الأساسي مؤدى عنها

عمدت كلية الحقوق بسطات، في إطار التكوين الأساسي إلى فرض رسوم دراسية على الطلبة دون أي سند قانوني. إذ دفع الطلبة المسجلون بالماستر بمسلك "العلوم والتقنيات الضريبية" مبلغ 50.300,00 درهم لكل واحد منهم من أجل الاستفادة من هذا التكوين الأساسي. كما لاحظ المجلس الأعلى للحسابات نفس الممارسات بالنسبة لتكوينات أساسية أخرى متعلقة بالإجازة المهنية برسم السنوات الجامعية 2010/2009 و2011/2010 و2012/2011، ويتعلق الأمر بمسالك "تدبير وإدارة المستخدمين" و"مهنة رئيس محاسب" و"تقنيات البنك". ولقد دفع كل طالب مسجل بهذه المسالك مبلغ 25.300,00 درهم. وبهذا يكون المبلغ الذي تسلمته الكلية في هذا الإطار قد وصل إلى ما مجموعه 6.325.000,00 درهم.

➢ تسليم ديبلومات وطنية لمسالك معتمدة في إطار ديبلومات جامعية

سلمت كلية الآداب والعلوم الإنسانية بأكادير شهادات الماستر (تكوين لمدة سنتين) لمجموعة من الطلبة كانوا مسجلين في إطار تكوين دبلوم الجامعة (تكوين لمدة سنة). ويتعلق الأمر بمسلكي "السياحة والتواصل" و"اللغة والثقافة الأمازيغية"، مع العلم أن ماستر مسلك "السياحة والتواصل" غير معتمد.

لذا يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **مضاعفة المجهودات من أجل الرفع من نسبة الطلبة المسجلين بالمؤسسات والمسالك ذات الولوج المحدود؛**
- **اصدار القرارات الوزارية المتعلقة باعتماد المسالك المعنية؛**
- **احترام الشروط الواردة بدفاتر الضوابط البيداغوجية والمتعلقة بشروط الولوج والتكوينات على مستوى الأسلاك الثلاثة (الإجازة والماستر والدكتوراه).**

ثالثا. البرامج الخاصة والتكوين الأساسي

لقد تم تقييم البرامج الخاصة السالف ذكرها لأجل الوقوف على مدى مساهمتها في تحسين العرض والمردودية الداخلية والمردودية الخارجية للتكوين الأساسي. وفي هذا الصدد، تم تسجيل الملاحظات التالية:

➢ عدم تحقيق جميع أهداف البرامج المنجزة

لوحظ عدم تحقيق الأهداف المتوخاة من إنجاز بعض البرامج الخاصة، ويتعلق الأمر بالبرامج التالية:

أ. البرنامج الاستعجالي

بالاعتماد على تقييم البرنامج إلى غاية مايو 2011، المنجز من طرف الوزارة، تبين أنه، باستثناء تحقيق هدفي توسيع الطاقة الاستيعابية (تم تجاوز الهدف المحدد بما يناهز 25 في المائة)، وكذا ارتفاع عدد المسجلين الجدد في المؤسسات ذات الولوج المفتوح (تحقيق الهدف بنسبة 120 في المائة)، فإنه لم يتم تحقيق جميع الأهداف الأخرى إلا جزئيا، مثل عدد الأساتذة الذين استفادوا من التدريب في الخارج (31 %)، وعدد الأساتذة المرسمين الذين تلقوا التكوين البيداغوجي (32 %)، وكذا عدد الأساتذة الجدد الذين تلقوا التكوين البيداغوجي (53 %).

وفي هذا الإطار، ووفقا للمعلومات المقدمة من لدن الجامعات الثلاثة التي تمت زيارتها، وهي جامعة عبد المالك السعدي بتطوان وجامعة الحسن الأول بسطات وجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، يمكن تلخيص نتائج البرنامج الاستعجالي 2009-2012، كما يلي:

- **الهدف رقم 1: إصلاح المرافق التابعة للمؤسسات الجامعية وتجديدها:** أظهرت التقارير المقدمة من طرف الجامعات الثلاثة أن جميع المؤسسات استفادت من إعادة التأهيل.
- **الهدف رقم 2: مضاعفة عدد الطلاب الجدد المسجلين في الهندسة والتكنولوجيا والتجارة والإدارة والعلوم والتكنولوجيا مرتين أو 3 مرات:** لم تتمكن الجامعات الثلاثة من قياس مدى تحقق هذا الهدف نظرا لاختلاف أنماط اختيار وتسجيل الطلبة، حيث يتم اعتماد طريقة الولوج المفتوح في الإجازة الأساسية، في حين يتم اعتماد الولوج المحدود بالنسبة للإجازة المهنية. هذا بالإضافة إلى أن هذا النوع من الإجازة يستغرق سنة واحدة.
- **الهدف رقم 3: توجيه نحو 25 % من طلاب سلك الإجازة إلى سلك الإجازة المهنية:** لم يتحقق هذا الهدف بالنسبة للجامعات الثلاث. ففي الواقع، لم يتجاوز هذا المعدل 10 % في جامعتي عبد المالك السعدي بتطوان والحسن الأول بسطات، و16 % في جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط.
- **الهدف رقم 4: توجيه أكثر من 50 % من طلاب الماستر نحو الماستر المتخصص**: لم يتم تحقيق هذا الهدف، حيث لم تتجاوز النسبة التي حققتها الجامعات الثلاثة، بهذا الخصوص، نسبة 39 % التي تم تسجيلها على مستوى جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، في حين أن جامعة الحسن الأول بسطات لم تحقق سوى نسبة 9 %.
- **الهدف رقم 5: رفع معدل التخرج إلى 69 % بدلا من 45 % المسجل حاليا**: ظلت معدلات التخرج أدنى من الهدف. وبالتالي، فإن معدل التخرج الذي حققته جامعة عبد المالك السعدي بتطوان وجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط لم يصل إلى المستوى المستهدف، حيث لم يتجاوز هذا المعدل، على التوالي، نسبة 36 % و39 %
- **الهدف رقم 6: بلوغ نسبة 1 % سنويا من الطلاب الحاصلين على منح التميز**: على خلاف هذا الهدف، بلغت نسبة الطلبة المتفوقين الحاصلين على منح التميز ما يناهز نسبة 0,55 % من طلاب جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، وما يعادل نسبة 0,88 % من طلبة جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط.
- **الهدف رقم 7: استفادة جميع الأساتذة من التكوين المستمر في الخارج ما بين سنتي 2009 و2012، بمعدل 25 % سنويا، مقابل 6 % في عام 2008:** لم يتم تحقيق هذا الهدف، حيث بلغ عدد الأساتذة الذين تلقوا تكوينا مستمرا في الخارج في جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط حوالي 666 أستاذا في الفترة 2009-2012، أي بنسبة 58 % من أعضاء هيئة التدريس، وبلغت هذه النسبة 88 % في جامعة عبد المالك السعدي بتطوان.
- **الهدف رقم 8: استفادة الموظفين الإداريين والتقنيين من تكوين مستمر واحد على الأقل ما بين سنتي 2009 و2012، أي بما يمثل معدل 35 في المائة سنويا، مقابل 16 في المائة في عام 2008:** بوجه عام، تحقق هذا الهدف بجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط وجامعة عبد المالك السعدي بتطوان، باستثناء سنة 2012 التي لم تتمكن فيها جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط من تكوين سوى 22 % من موظفيها الإداريين.

ب. برنامج تكوين 3.300 طبيب

لقد توصلت الدراسة، المبرمجة في المادة 5 من الاتفاقية الإطار للمبادرة الحكومية المتعلقة بتكوين 3.300 طبيب، إلى استنتاج مفاده أنه تبعا للمعدل الحالي لتكوين الأطباء في المغرب، فإن الكثافة الطبية الحالية، والتي لا تتجاوز 5 أطباء لكل 10.000 نسمة، لن تعرف سوى زيادة طفيفة ليصل إلى 7 أطباء لكل 10.000 نسمة بحلول عام 2030. حيث يبقى هذا المعدل الأخير في مستوى أدنى بكثير من المستويات الحالية في باقي البلدان العربية المتوسطية.

وقد اقترحت هذه الدراسة سيناريو جديد لتحقيق الأهداف المحددة، وعلى الخصوص تحسين الكثافة الطبية، وذلك بالرفع من معدل تكوين الأطباء، على أساس أن يتم الرفع من هذا المعدل لينتقل من 5 أطباء لكل 10.000 نسمة في عام 2007 إلى نسبة 10 أطباء في عام 2023 ونسبة 14 في عام 2030. ويتوقع هذا السيناريو إنشاء سبع كليات للطب خلال الفترة 2011-2018، إلا أنه وإلى غاية سنة 2015 لم يتم فتح أية كلية من الكليات المبرمجة.

وعلى الرغم من التوصيات الواردة في هذه الدراسة والنتائج التي جاءت دون الأهداف المتوخاة من المبادرة، بحيث بلغ عدد المسجلين الجدد خلال الفترة الممتدة ما بين السنتين الجامعيتين 2007/2006 و2015/2014 حوالي 15.651 طالبا بدلا من 19.169 التي توقعتها المبادرة، فإنه لم يتم اتخاذ أية تدابير لخفض الأهداف الطموحة للمبادرة أو التعجيل بوتيرة تنفيذ الأهداف المحددة أصلا.

ج. برنامج تكوين 10.000 مهندس

فيما يتعلق بالإنجازات من حيث عدد الخريجين، فقد حقق البرنامج الهدف المتوقع، حيث بلغ عدد الخريجين 16.128 خريج مقابل 15.873 خريجا متوقعا، أي بمعدل إنجاز بلغ 102 %. ومع ذلك، تجدر الإشارة إلى أن عدد المهندسين الذين تخرجوا بالفعل من مدارس ومعاهد تكوين المهندسين يمثلون فقط 3.884 من الخريجين الذين تم تكونهم في إطار هذا البرنامج، في حين أن الباقي، أي 11.744 من الخريجين، تلقوا تكوينات مماثلة (أي حاصلون على الإجازة أو الماستر)، وبالتالي فالمهندسون بهذا المعنى لا يمثلون سوى 24 % فقط من الخريجين في هذا البرنامج.

وبالنسبة للمهندسين الذين تلقوا تكوينات مماثلة، فيمثل الحاصلون على الإجازة 50 % من الخريجين بما يعادل 5.940، مقابل 5.804 لحملة الماستر.

د. برنامج ترحيل الخدمات

كان هدف البرنامج من حيث عدد الخريجين هو تدريب 5.047 خريجا، غير أن هذا العدد بلغ فعليا عند نهاية البرنامج 3.643 خريج، وذلك بنسبة إنجاز بلغت 72 %. وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الاشارة إلى أن الجامعات لم تحقق الهدف المسطر لها من حيث عدد الخريجين، وأن ما حققته بعض الجامعات لم يتجاوز 50 % من الأهداف المبرمجة. فعلى سبيل المثال حققت جامعة ابن زهر بأكادير نسبة 44 %، بينما حققت جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء نسبة 48 %.

ه. برنامج تكوين 10.000 أخصائي اجتماعي

لم يحقق هذا البرنامج الأهداف المسطرة له بعد سنتين من انطلاقه، وخاصة من حيث عدد الخريجين، حيث أن الجامعات لم تتمكن من تكوين سوى 893 خريجا من أصل 1.499 المنصوص عليه في البرنامج، أي ما يعادل نسبة إنجاز تصل إلى 59 %. وتنطبق نفس الملاحظة بالنسبة لعدد المسجلين الجدد، حيث كان يرمي البرنامج إلى تسجيل 4.659 طالبا جديدا في السنوات الثلاثة الأولى من التنفيذ، إلا أن عدد المسجلين لم يتجاوز 2.082 طالبا، وهو ما يمثل نسبة 44 % من العدد المبرمج.

و. برنامج تكوين 10.000 إطار تربوي

كشفت مراجعة إنجازات البرنامج أن عدد الخريجين قد بلغ ما مجموعه 4.747 في السنتين الجامعيتين 2014/2013 و2015/2014، في حين كان الهدف هو تكوين 6.831 إطار، أي بمعدل إنجاز بلغ 69 %. ويعزى هذا الضعف النسبي في معدل الإنجاز، بشكل رئيسي، إلى ضعف أداء جامعتين هما جامعة الحسن الثاني بالمحمدية وجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، اللتان حققتا أدنى معدلات إنجاز بلغت، على التوالي، نسبة 5,41 % و19,16 %.

وخلافا للهدف المنصوص عليه في الاتفاقية الإطار الموقعة في 8 نونبر 2013، وكذا لحيثيات الاتفاقيات الخاصة، تبين أن نسبة كبيرة من الخريجين لم يتم إلحاقها بقطاع التعليم الخاص، بل بدلا من ذلك، تم توظيفهم في قطاع التعليم العمومي. وفي الواقع، ووفقا للإحصاءات التي قدمتها الوزارة، فإن 42 % من خريجي فوج 1014/2013 و70 % من فوج 2015/2014 قد التحقوا بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين.

➢ عدم تحويل جميع مخصصات الدعم التعاقدية المتعلقة بتمويل البرامج المنجزة

لوحظ، بهذا الخصوص، أنه لم يتم تحويل جميع مبالغ الدعم المالي التي تم التعاقد بشأنها من أجل تمويل البرامج الخاصة المبرمجة، ويتعلق الأمر بالبرامج التالية:

أ. البرنامج الاستعجالي

كان المبلغ التعاقدي للدعم المالي الموجه لفائدة الجامعات خلال الفترة 2009-2012 هو 7.935,6 مليون درهم، من بينه مبلغ 7.049,9 مليون درهم تم تقييده في الميزانية، أي 88 % من المبلغ التعاقدي. في حين أن المبلغ المدفوع هو فقط 3.997,15 مليون درهم، أي ما يعادل 50,37 % من المبلغ التعاقدي.

وتجدر الإشارة أيضا إلى أن انخفاض معدل دفع الدعم كان أكثر وضوحا في ميدان الاستثمار، حيث لم تتجاوز نسبة الدعم المالي للاستثمار المدفوعة ما يعادل 34,69 %، في حين بلغت هذه النسبة 52,29 % فيما يخص مجال التسيير.

وتظهر نفس الملاحظة عند تحليل المبالغ المحولة لكل جامعة، حيث لم تحصل أية جامعة على مجموع المبلغ التعاقدي. وهكذا، فقد تلقت بعض الجامعات أقل من 50 % من المبلغ التعاقدي، ويتعلق الأمر بجامعة شعيب الدكالي بالجديدة (41,47 %)، وجامعة الحسن الأول بسطات (49,32 %)، وجامعة القاضي عياض بمراكش (40,02 %)، وجامعة ابن زهر بأكادير (47,56 %)، وجامعة مولاي سليمان ببني ملال (38,12 %)، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس (49,32 %).

ب. برنامج تكوين 10.000 مهندس

بلغت الموارد المالية التقديرية المزمع تعبئتها لتنفيذ هذا البرنامج ما مجموعه 435,8 مليون درهم خلال الفترة 2007 - 2010. غير أنه تبين أن العقود المبرمة مع الجامعات رفعت هذا المبلغ إلى 449 مليون درهم، وبلغ المبلغ المدرج في الميزانية 414 مليون درهم، أي ما يعادل 92,3 % من المبلغ التعاقدي. إلا أن المبلغ الذي تم تحويله بالفعل للجامعات بلغ فقط 304 مليون درهم، أي ما يمثل 67,66 في المائة من المبلغ التعاقدي.

ج. برنامج ترحيل الخدمات

تجدر الإشارة إلى أن المبلغ المؤقت الذي أعلنته الوزارة في وثيقة عرض برنامج دعم الجامعات بلغ 129,5 مليون درهم، إلا أن المبلغ المنصوص عليه في العقود المبرمة مع الجامعات قد بلغ 81,5 مليون درهم، أي ما يمثل نسبة 63 % فقط من احتياجات الجامعات حسب التقديرات الأولية التي تضمنها البرنامج.

وعلاوة على ذلك، لم تدفع الوزارة جميع المبالغ المنصوص عليها في العقود المذكورة. وبالتالي، فإن المبلغ المحول للجامعات في إطار هذا البرنامج هو 61 مليون درهم، مقابل المبلغ المنصوص عليه في العقود الذي يقدر بحوالي 81,5 مليون درهم، وهو ما يعادل نسبة 75 % من المبلغ التعاقدي.

د. برنامج تكوين 10.000 أخصائي اجتماعي

بلغت التكلفة التقديرية للبرنامج للفترة الممتدة من سنة 2007 إلى سنة 2012 ما يناهز 119 مليون درهم، على أساس أن يتم تمويل 45 % من هذا المبلغ من الميزانية العامة للدولة (وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن) و30 % من طرف المبادرة الوطنية للتنمية البشرية على مدى ثلاث (3) سنوات (2008 و2009 و2010)، والباقي ستتحمله كل من الجامعات من خلال توفير قاعات الدراسة والوسائل اللوجيستيكية، والوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات التي ستقوم بمصاحبة الخريجين من أجل الإدماج في سوق الشغل.

غير أن المبلغ المحول للجامعات من طرف وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن وكذا المبادرة الوطنية للتنمية البشرية خلال سنتي 2008 و2009 لم يتجاوز ما نسبته 13,15 % فقط من المبلغ التعاقدي، حيث كان من المتوقع أن يتم تحويل مبلغ يناهز 38.761.400,00 درهم، بينما لم يتجاوز المبلغ المحول ما مجموعه 5.097.300,00 درهم.

وهكذا، فقد لوحظ أنه لم يتم تحويل أي دعم عن طريق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم سنة 2009، في حين قدر المبلغ الذي تم تحويله في إطارها برسم سنة 2008 بحوالي 373.400,00 درهم، أي ما يمثل حوالي 7 % من المبلغ التعاقدي المقدر بحوالي 5.342.400,00 درهم. أما وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن، فإنها لم تحول سوى 4.723.900,00 درهم، أي ما يمثل حوالي 20 % من المبلغ التعاقدي برسم سنتي 2008 و2009، والمقدر بحوالي 23.256.000,00 درهم.

ويمكن أن يعزى عدم تحقيق الأهداف المسطرة في هذا البرنامج إلى عاملين أساسين، يتعلق العامل الأول بعدم انخراط ثلاث جامعات في هذا البرنامج وهي جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء وجامعة الحسن الثاني بالمحمدية وجامعة عبد المالك السعدي بتطوان، وذلك بسبب عدم توقيعها على الاتفاقيات الخاصة. أما العامل الثاني فيتعلق بعدم وفاء كل من وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية بتعهداتهم فيما يخص تمويل البرنامج.

ه. برنامج تكوين 10.000 إطار تربوي

من أصل مبلغ 161 مليون درهم المخصصة لتمويل البرنامج، لم تحول إلى الجامعات سوى 121 مليون درهم، أي ما يناهز 75 % من المبلغ التعاقدي. غير أنه جدير بالذكر أن هذا الاختلاف ينبع أساسا من الفرق ما بين مبلغ المنح الدراسية المتوقع، والذي قدر بما يعادل 100 مليون درهم، وبين المبلغ المدفوع فعلا للطلاب، والذي وصل إلى حوالي 75 مليون درهم. أي بفارق بلغ حوالي 25 مليون درهم.

وبالإضافة إلى ذلك، تجدر الإشارة إلى أن البرنامج نص على خلق 49 منصبا ماليا موزعة على الجامعات الشريكة، إلا أنه، لحد الآن، لم يتم خلق أي منصب مالي.

➢ انخفاض معدل تنفيذ الميزانيات المخصصة للجامعات

تم تقييم تنفيذ ميزانيات الجامعات الواردة في إطار البرنامج الاستعجالي بناء على ميزانيات الجامعات الثلاثة، نظرا لعدم توفر معلومات موحدة ومجمعة على مستوى الوزارة تهم جميع الجامعات. وهكذا فقد لوحظ بشكل عام أن الالتزام بالنفقات ظل منخفضا بالنسبة لكل من نفقات التسيير والاستثمار المتعلقة بالجامعات الثلاثة. حيث بلغت نسبة الالتزام بالنفقات 38 % بالنسبة لميزانية التسيير في جامعة الحسن الأول بسطات مقابل 46,41 % في جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، وكذا 54 % بجامعة محمد الخامس السويسي بالرباط. أما بالنسبة لاعتمادات الاستثمار، فقد سجل معدل الالتزام بالنفقات نسبة 66 % في جامعة عبد المالك السعدي بتطوان، مقابل 60 % في جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، و56 % في جامعة الحسن الأول بسطات.

وفيما يتعلق بالأداءات مقارنة مع الاعتمادات المفتوحة، فإن الجامعات الثلاثة سجلت معدلات منخفضة، ولا سيما بالنسبة لميزانية الاستثمار. ففي الواقع، بلغت نسبة الأداء 6,92 % في جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، و4,51 % في جامعة الحسن الأول بسطات، في حين وصلت هذه النسبة إلى 50 % في جامعة عبد المالك السعدي بتطوان. كما كان أيضا معدل الأداء في ميزانية التسيير منخفضا جدا، حيث سجلت جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط نسبة 32,65 %، وسجلت جامعة الحسن الأول بسطات نسبة 25,14 %، في حين وصلت نسبة الأداء في جامعة عبد المالك السعدي بتطوان إلى نسبة 40,23 %.

وهكذا يظهر أن بلوغ الأهداف المحددة في البرنامج الاستعجالي قد تعثر أكثر بسبب محدودية قدرة الجامعات على استهلاك الاعتمادات المفتوحة التي خصصت للبرنامج، مقارنة بتعثره بسبب عدم دفع الدعم المالي المقرر في إطار العقود المبرمة.

رابعا. مردودية التكوين الأساسي

يمكن قياس مردودية التكوين الأساسي من خلال مؤشرين أساسيين، وهما المردودية الداخلية والمردودية الخارجية.

1. تقييم المردودية الداخلية

لا تقوم الجامعات أو وزارة التعليم العالي بدراسات منتظمة للمردودية الداخلية للأفواج. وبالتالي فإن فحص هذا الجانب اقتصر على تحليل نتائج الاستقصاء الذي أجرته الوزارة على أفواج ما بين سنتي 2006 و2009 في سلك الإجازة، وعلى نتائج الدراسة التي أجرتها جامعة عبد المالك السعدي بتطوان خلال الفترة الممتدة ما بين السنتين الجامعيتين 2009/2008 و2013/2012، إضافة إلى الدراسة التي قامت بها جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط على الأفواج ما بين سنتي 2006 و2009 في كليتي العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بالسويسي وسلا.

وعليه، فإن النتيجة المستخلصة من هذه الدراسات الاستقصائية الثلاثة هي ضعف المردودية الداخلية في سلك الإجازة. حيث أظهر البحث الذي قامت به الوزارة أن معدل التخرج في الفترة القانونية الخاصة بهذا السلك هو حوالي 14 % بالنسبة لفوج 2006، و19 % بالنسبة لفوج 2009.

ومن جهة أخرى، توصلت الدراسة الاستقصائية التي أجرتها جامعة عبد المالك السعدي بتطوان إلى نفس الاستنتاج تقريبا، إذ أن معدل التخرج في الفترة العادية المتعلقة بمدة التكوين في المسلك قد بلغ حوالي 21 % بالنسبة لفوج عام 2009، و36 % فيما يخص فوج 2010، و40 % بالنسبة لفوج 2011 و36 % بالنسبة لفوج 2012.

وفيما يتعلق بالدراسة الاستقصائية التي أجرتها جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط، فإن معدل التخرج بالنسبة للطلاب في الكليتين المذكورتين أعلاه قد بلغ، على مدى الفترة العادية من التكوين المحددة في 3 سنوات، ما يعادل 11,44 % بالنسبة لفوج عام 2006، و12,61 % بالنسبة لفوج 2007، و19,61 % بالنسبة لفوج 2008 و21,05 % بالنسبة لفوج 2009.

2. تقييم المردودية الخارجية

تتمثل المردودية الخارجية للجامعات في قياس مدى إدماج خريجي الجامعات في سوق الشغل وتحديث العلاقة بين التكوين والوظائف من أجل الحصول على إحصاءات موثوقة تمكن من تعديل عرض التكوين الأساسي حسب حاجيات سوق العمل. وفي هذا الصدد، تم تسجيل الملاحظات التالية:

➢ عدم إحداث مرصد للتوفيق بين الدراسات العليا والمحيط الاقتصادي والمهني

ينص القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، ولا سيما المادة 79 منه، على إحداث مرصد للتوفيق بين الدراسات العليا والمحيط الاقتصادي والمهني إلا أنه لم يتم إحداث هذا المرصد.

➢ غياب آليات لتتبع إدماج الخريجين

لا توجد آلية لرصد وتتبع مآل خريجي الجامعات من قبل الوزارة أو الجامعات، سواء بالنسبة للمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح أو المحدود، رغم ما يمكن أن تتسم به هذه الآلية من أهمية في دعم إصلاح وتحديث التعليم العالي، بما في ذلك تحسين إمكانية توظيف الخريجين وإدماج الجامعات ومؤسساتها في محيطها الاقتصادي والاجتماعي.

إلا أنه وفي إطار برنامج "تمبوس" (Tempus)، وهو برنامج ممول من طرف الاتحاد الأوروبي لدعم تحديث أنظمة التعليم العالي بالدول الشريكة في شرق أوروبا ووسط آسيا ودول غرب البلقان وحوض المتوسط، قامت الوزارة وبتنسيق مع الجامعات وبشراكة مع الاتحاد الأوروبي بوضع برامج لتتبع الخريجين منها:

- برنامج "ماديب" (MADIP) الذي يعمل على وضع تدابير لمواكبة الخريجين في الاندماج المهني؛
- برنامج "تيمبوس غرينزا" (TEMPUS GRINSA)، وهو برنامج يطمح إلى تقييم اندماج الخريجين كأداة لتسيير وحكامة التعليم العالي بالمغرب.

وقد ترجم هذان البرنامجان فيما بعد إلى برنامج "تمبوس إصلاح 2009-2012". وفيما يلي أهم الملاحظات التي استنتجت من الدراسات والأعمال التي أنجزت في إطار هذه البرنامج:

➢ صعوبة إدماج الخريجين الحاصلين على الإجازة

أثارت الدراسات المذكورة صعوبة حصول الخريجين على وظيفتهم الأولى، حيث تقدر مدة الانتظار ما بين 24 و32 شهرا. وهكذا، يرى الخريجون أن رصيدهم المعرفي يتضاءل بعد هذه الفترة الطويلة نسبيا.

ووفقا لنفس الدراسات، فإن أكثر من نصف المستجوبين يحصلون على عمل بعد انصرام 32 شهرا، في حين تظل نسبة 36 % منهم عاطلة عن العمل. وتعزى هذه الوضعية إلى عدم وجود عروض عمل مؤهلة.

بالإضافة الى ذلك فإن الخريجين في مجال العلوم والصحة وخريجي مدارس المهندسين يجدون فرصا للعمل تفوق، في كثير من الأحيان، الفرص التي تتاح للخريجين في مجال القانون والعلوم الإنسانية والاجتماعية، بغض النظر عن الجامعة التي تخرجوا منها.

➢ تفضيل العمل في القطاع العام

أظهرت نتائج الدراسات سالفة الذكر أن ما يقرب من نصف خريجي سنة 2015 يعملون في القطاع العام، الشيء الذي يبرز وزن القطاع العام باعتباره منفذا أو متنفسا للخريجين.

لذا يوصى المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **احداث المرصد للتوفيق بين الدراسات العليا والمحيط الاقتصادي والمهني؛**
- **إنشاء نظام لتتبع إدماج الخريجين.**

خامسا. تدبير الموارد والممتلكات والمعدات

تعتبر الموارد البشرية والممتلكات العقارية المخصصة للتكوين والمعدات العلمية والتقنية والبيداغوجية والموارد المالية من الشروط الأساسية للقيام بعمليات التكوين الأساسي. إلا أن تقييم كيفية تدبير واستعمال هذه الموارد في هذا المجال يواجه صعوبات تتمثل في غياب معلومات دقيقة ومحددة حول هذه الموارد والإمكانيات سواء على مستوى الوزارة أو الجامعات. كما أن التدبير المشترك للموارد البشرية والممتلكات العقارية من طرف هذين الفاعلين، وغياب منظومة معلوماتية مندمجة ونظام المحاسبة العامة والمحاسبة التحليلية، وعدم تعميم واستخدام برنامج "ساج" (SAGE) للمحاسبة العامة صعب كذلك من مهمة التقييم، ولم يمكن من وضع طريقة علمية مضبوطة لتحديد تكلفة التكوين الأساسي بمختلف مسالكه وتكويناته، خصوصا وأن التكوين الأساسي هو أهم نشاط تقوم به الجامعات. وفي هذا الإطار تمت إثارة الملاحظات المتعلقة بالنقط التالية:

1. تدبير نظام المعلومات الخاص بقيادة وتتبع منظومة التكوين الأساسي

ركز تقييم نظام المعلومات فيما يتعلق بالتكوين الأساسي على المخطط المديري المعلومياتي، وكذا على النظام المعلوماتي على مستوى وزارة التعليم العالي والجامعات، وخاصة البرامج التي تم وضعها على مستوى الجامعات، ويتعلق الأمر ببرنامجي "أبوجي" (APOGEE) و"ساج" (SAGE). حيث لوحظ، بهذا الخصوص، ما يلي:

➢ غياب المخطط المديري المعلوماتي للوزارة وعدم التوفر على نظام معلوماتي مندمج

لا تتوفر الوزارة على مخطط مديري معلوماتي، مع العلم أنها أبرمت، في سبتمبر 2011، الصفقة رقم 2011/15 بمبلغ 1.200.000,00 درهم من أجل إنشاء وتقديم المساعدة على تنزيل هذا المخطط للفترة ما بين سنتي 2012 و2016، إلا أن هذه الصفقة تم الغاؤها.

ذلك أن تنفيذ الخدمات موضوع الصفقة عرف تأخرا مهما، فمنذ إصدار الأمر بالخدمة بتاريخ 24 أكتوبر 2011، لم تتسلم الوزارة إلا المخرجات الأولى والثانية، ولم تصادق إلا على المخرجات الأولى، موضوع كشف الحساب رقم 1، والذي يقدر مبلغه بما يعادل 120.000,00 درهم. وسبب هذا التأخير هو عدم وجود استراتيجية شاملة ومحددة للوزارة. ومن ثم، وجود صعوبة في التعبير عن أهداف نظام المعلومات وفقا للأهداف الاستراتيجية للوزارة.

لم تستطع الوزارة إذن التوفر على مخطط مديري معلوماتي. وبالتالي، لم تتمكن من التوفر على نظام معلومات مندمج لجمع المعلومات ومعالجتها واستخدامها بأمان من الجامعات. هذا الوضع لا يسمح للوزارة أيضا بقيادة وتنسيق وتوجيه الأعمال الجامعية بسبب عدم توفر المعلومات الإدارية والتعليمية والعلمية.

➢ قصور في استخدام البرنامج المعلوماتي "أبوجي" على مستوى الجامعات

منذ عام 2003، وفي إطار التعاون بين الجامعات المغربية والفرنسية، شاركت الوزارة والجامعات في تحديث وتدبير الشؤون الطلابية والبيداغوجية بالمؤسسات الجامعية، وذلك من خلال وضع برنامج معلوماتي أطلق عليه اسم "أبوجي". هذا البرنامج عبارة عن تطبيق قابل للتكيف والبرمجة، يمكن من تدبير الطلاب ومناهج التدريس على مستوى جميع المؤسسات الجامعية. إلا أنه لوحظ أن هذا البرنامج لا يزال غير معمم بالنسبة لجميع المؤسسات الجامعية، ولا يسمح بتوفير وضعيات شاملة وحديثة، أو يتم استخدامه في بعض المؤسسات كقاعدة للبيانات يتم فيه تخزين المعلومات التي تعالجها التطبيقات التي تم تطويرها داخليا. وبالإضافة إلى ذلك، فقد سجل غياب، على مستوى الوزارة، لخلية مكلفة بمركزة وتجميع المعلومات المعالجة من طرف هذا البرنامج. حيث أن الوزارة لا تتوفر على معلومات موثوقة ومجمعة ومحينة، وأنه لأجل الحصول على هذه المعلومات يتعين المرور عبر الجامعات.

➢ عدم تطبيق برنامج "ساج X3" في جميع المؤسسات الجامعية

نظام "ساج X3" (Sage X3) هو تطبيق مندمج يمكن من تسيير جميع عمليات المحاسبة والميزانية في الجامعات المغربية.

ومن أجل إنجاز هذا النظام على مستوى الجامعات، عينت الوزارة جامعة عبد المالك السعدي كصاحبة للمشروع المتعلق به ومنسقة له. وفي هذا الصدد، تم منح الصفقة، في مارس 2010، بمبلغ قدره 18.147.600,00 درهم، لشركة "GFI المغرب"، من أجل إحداث هذا النظام في 15 جامعة (أي ما يناهز 120 مؤسسة و660 مستعمل).

وتجدر الإشارة إلى أن هذا النظام لم يعمم بعد على مستوى الجامعات المعنية، على الرغم من أن هذا المشروع يوجد في مرحلته النهائية، حيث بلغ المبلغ المؤدى ما مجموعه 13.247.748,00 درهم (أي ما يناهز 73 % من المبلغ الإجمالي للصفقة). كما تبين أنه تم إنجازه في ثلاث جامعات فقط (جامعة عبد المالك السعدي وجامعة الحسن الثاني وجامعة سيدي محمد بن عبد الله)، وأنه يوجد في طور الإنجاز بالنسبة لجامعتان (جامعة محمد الخامس وجامعة الحسن الأول)، في حين لم يتم بعد البدء في إنجازه على مستوى 8 جامعات. ويعزى هذا الضعف في الإنجاز إلى أوجه القصور التالية:

➢ ضعف في المواكبة والتتبع من طرف الوزارة والجامعات

لم تتدخل الوزارة للعمل على تعميم النظام المعلوماتي "ساج" في الجامعات إلا في سنة 2015، حيث تمت دعوتها للعمل على إنشائه، والقيام بواسطته، بإصدار الوثيقة الملحقة بقانون المالية التي تحدد تفاصيل نفقات الميزانية (Morasse budgétaire). وقد تم الاتفاق بين رؤساء الجامعات والوزارة، خلال مجلس رؤساء الجامعات، لإنشاء تطبيق "ساج" على بنية مركزية، الأمر الذي يتطلب إنشاء مركز كفاءات بهيكلة مادية ملائمة ومزودة بالموارد البشرية المتخصصة. إلا أنه لم يتم إنشاء هذا المركز.

فضلا عن ذلك، لوحظ عدم التزام بعض الجامعات باستخدام نظام "ساج"، وكذا نقص في تتبع رئاسات الجامعات للمؤسسات الجامعية التابعة لها التي لم تعتمد هذا التطبيق كليا أو جزئيا. بالإضافة إلى ضعف في مواكبة الموارد البشرية أثناء عملية إحداث هذا النظام في الجامعات، حيث تتطلب هذه المواكبة التحسيس بالقيمة المضافة لهذه الأداة بالنسبة للجامعة باعتبارها وسيلة مساعدة في اتخاذ القرار.

➢ **ضعف تجانس وتكييف وظائف نظام "ساج" مع احتياجات الجامعات**

لوحظ عدم وجود تنسيق بين وزارة التعليم العالي ووزارة الاقتصاد والمالية بشأن العناصر الوظيفية المتعلقة بالميزانية التي يعالجها تطبيق "ساج"، ويتعلق الأمر بتجانس وتوحيد الإجراءات ونماذج وضعيات التسيير للجامعات (الوضعيات والوثائق القابلة للطباعة). كما لا يتضمن التطبيق المذكور جزءا مخصصا لتسيير الساعات الإضافية وساعات الأساتذة العرضيين، والتي تشكل عنصرا أساسيا في ميزانية الجامعات، وذلك على الرغم من أن التطبيق يشمل جميع المجالات الوظيفية المتعلقة بالمحاسبة والميزانية.

لذا، يوصى المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **وضع منظومات معلوماتية مندمجة؛**
- **تعميم وعقلنة استخدام البرامج المعلوماتية التي تم وضعها على مستوى الجامعات.**

2. تسيير الممتلكات العقارية

في هذا الصدد لوحظ ما يلي:

➢ **عدم نقل الممتلكات إلى الجامعات**

ينص القانون رقم 01.00 المتعلق بالتعليم العالي على تفويت الدولة بالمجان للجامعات كامل ملكية المنقولات والعقارات التابعة لملكها. إلا أن هذا العملية تتطلب جرد قائمة المنقولات والعقارات وتصحيح وضعية وعاءها العقاري، وهذا ما لم يتم إنجازه بعد.

➢ **عدم توافق الطاقة الاستيعابية مع تطور عدد الطلاب**

سجلت الطاقة الاستيعابية للجامعات تطورا ملموسا، إذ مرت من 282.432 مقعدا بيداغوجيا سنة 2003 إلى 430.868 مقعدا بيداغوجيا سنة 2014، أي بارتفاع نسبته 53 % (نحو 148.436 مقعد بيداغوجي تم إحداثه خلال 10 سنوات). وقد اتخذ هذا التطور نسبا اختلفت على حسب طبيعة ونوعية الولوج إلى هذه المؤسسات، حيث أن عدد المقاعد البيداغوجية التي تم إحداثها في المؤسسات ذات الولوج المفتوح تقدر بحوالي 93.934 مقعد، مقابل 54.502 مقعد في المؤسسات ذات الولوج المحدود. إلا أن هذا التطور لم يساير الارتفاع المهم لعدد الطلاب خلال هذه الفترة. حيث أنه بالنسبة للمؤسسات ذات الولوج المحدود ارتفع عدد الطلبة الإجمالي بنسبة 134 %، بينما ارتفعت الطاقة الاستيعابية بنسبة 36 %. وبالنسبة للمؤسسات ذات الولوج المفتوح ارتفع عدد الطلبة المسجلين بنسبة 251 % مقابل ارتفاع الطاقة الاستيعابية بنسبة 63 %. وبالتالي، فإن نسبة استعمال المباني أصبحت مرتفعة، ولا سيما فيما يتعلق بالمؤسسات ذات الولوج المفتوح. وكمثال على ذلك، فإن هذه النسبة بلغت سنة 2014 ما يعادل 175 % في كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بسطات.

3. تدبير الموارد البشرية

تتكون الموارد البشرية للجامعات من أساتذة وموظفين وإداريين، لا زالت تندرج مرتباتهم في الميزانية العامة للدولة. وتعتبر هذه الموارد ذات أهمية بالنسبة للتأطير البيداغوجي والإداري في إطار التكوين الأساسي. ولقد أسفرت عملية تقييم تدبير هاته الموارد عن الملاحظات التالية:

➢ **غياب النظام الأساسي لمستخدمي الجامعات**

نصت المادة 17 من القانون رقم 01.00 سالف الذكر على وضع نظام أساسي لمستخدمي الجامعات وكذا نظام التعويضات المخولة لهم، غير أن هذا النظام الأساسي لم يصدر بعد، مما ترتب عليه عدم إمكانية تحويل كل ما يتعلق بتدبير موظفي الدولة العاملين بالجامعات إلى هذه الأخيرة، وذلك وفقا لما تنص عليه المادة 90 من القانون المذكور. ونتيجة لذلك، فقد لوحظ أنه يتم التوظيف والتسيير الإداري على مستوى الجامعة، في حين أن تدبير الوضعية المهنية والرواتب لا تزال من مسؤولية الوزارة. هذه الازدواجية في تدبير الموارد البشرية، أسفرت عن وجود مجموعة من الثغرات، كما هو الحال بالنسبة للأستاذ الذي وظفته المدرسة الوطنية للعلوم التطبيقية بمراكش دون أن يدلي بمعادلة شهادته للشواهد الوطنية، حيث كان، في حينه، حاصلا على شهادة توازي شهادة البكالوريا زائد 4 سنوات، سلمت له من طرف مؤسسة من القطاع الخاص. هذا بالإضافة إلى الحالات التالية:

المؤسسة الجامعية	الملاحظة
كلية العلوم والتقنيات بطنجة/ جامعة عبد المالك السعدي بتطوان	تم التصريح بأستاذ في حالة وضع رهن إشارة وزارة أخرى، في حين أنه وقع عقد عمل مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية بمبلغ شهري قدره 37.000,00 درهم، بالإضافة إلى أنه لا زال يتلقى راتبه من طرف الوزارة الأصلية
كلية علوم الطب /جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	ثلاثة أساتذة منتمون لكلية الطب بفاس، تم إلحاقهم منذ سنة 2003 بمستشفى الشيخ زايد بالرباط دون الإدلاء بقرارات إلحاقهم، ضلوا يتسلمون أجورهم وكأنهم يشتغلون بكلية الطب بفاس

➢ غياب هيكل تنظيمي رسمي للجامعات

لا تتوفر الجامعات، على غرار المؤسسات العمومية الأخرى، على هيكل تنظيمي رسمي مصادق عليه من طرف وزارة التعليم العالي ومؤشر عليه من طرف وزارة المالية. لذلك، فإن ما يتم العمل به في الجامعات هي هياكل وظيفية، تختلف من جامعة لأخرى. ويترتب عن عدم وجود هذه الهياكل التنظيمية عدم تمكن الجامعات من التعيين بصفة رسمية في مناصب المسؤولية.

➢ تدهور التأطير البيداغوجي على مستوى الجامعات

يتم احتساب نسبة التأطير البيداغوجي من خلال العلاقة بين عدد الطلبة بالنسبة للأسلاك الثلاث وعدد الأساتذة الدائمين على مستوى المؤسسة الجامعية. وقد تطورت نسبة التأطير البيداغوجي حسب نوعية الولوج ما بين سنتي 2003 و2004 كالتالي:

تطور نسبة التأطير البيداغوجي حسب نوعية الولوج

المؤسسات	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
نسبة التأطير البيداغوجي في المؤسسات ذات الولوج المفتوح	36	37	41	36	38	38	39	43	54	65	70	83
نسبة التأطير البيداغوجي في المؤسسات ذات الولوج المحدود	8	8	9	10	11	12	12	12	14	15	17	18
المعدل العام	27	28	31	28	30	29	30	31	38	46	50	56

المصدر: مديرية الاستراتيجيات والتوقعات

يتضح من هذا الجدول تراجع في نسبة التأطير البيداغوجي الوطني من أستاذ لكل 27 طالبا في سنة 2003 إلى أستاذ لكل 56 طالبا في سنة 2014. علما أن هذه النسبة هي معدلات في المتوسط، وهو ما يعني وجود تباينات حسب مجالات الدراسة ونوعية الولوج. وهكذا يلاحظ، في سنة 2014، أن نسبة التأطير بالنسبة لكل أستاذ، قد بلغت في المؤسسات ذات الولوج المحدود ما يعادل 18 طالبا، في حين بلغت في المؤسسات ذات الولوج المفتوح 83 طالبا.

ومن جهة أخرى، سجل بالنسبة للتكوينات العلمية أن نسبة التأطير قد انتقلت، بالنسبة لكل أستاذ، من 12 طالبا سنة 2003 إلى 37 طالبا سنة 2014. وعرف ميدان الطب والصيدلة كذلك ارتفاعا في عدد الطلبة المؤطرين من طرف أستاذ واحد، بحيث ارتفع عددهم من 6 طلاب برسم سنة 2003 إلى 14 طالبا في سنة 2014.

➢ عدم احترام ساعات العمل النظامية المنصوص عليها

يتم احتساب نسبة استعمال حجم ساعات العمل المتوفرة عن طريق احتساب حجم الساعات السنوية المنجزة من طرف الأستاذ في علاقة مع ساعات العمل المنصوص عليها تنظيميا. حيث تسمح هذه النسبة بتبيان الفروق التي يمكن أن توجد في استعمال حجم ساعات العمل المتوفرة بالنسبة للأساتذة الدائمين. فالمعيار هو أن تسجل نسبة 100 % في استعمال حجم ساعات العمل المتوفرة، أو أن تكون ساعات العمل التنظيمية بالنسبة لكل أستاذ مساوية لساعات العمل المنجزة فعليا.

وتجب الإشارة إلى أن نسبة استعمال حجم ساعات العمل الواردة في الجدول أسفله قد تم تقديمها من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر. كما أن المجلس الأعلى للحسابات واجه، أثناء الزيارات الميدانية لبعض الجامعات، صعوبات في مراقبة هذه المعطيات وفي التأكد من المنهجية المتبعة بالنسبة لاحتساب هذه النسبة. ولهذا فإن التحليل المنجز اقتصر على أهم الاستنتاجات بالنسبة لهذه المعطيات. ويوضح الجدول التالي تطور هذه النسبة في الجامعات:

نسبة استعمال حجم ساعات العمل خلال الفترة 2008-2013

الجامعات	نسبة استعمال حجم ساعات العمل بالمائة (%)					
	2008/2009	2009/2010	2010/2011	2011/2012	2012/2013	2013/2014
جامعة القرويين بفاس	57	53	55	44	43	35
جامعة محمد الخامس أكدال بالرباط	67	70	70	43	45	43
جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط	83	79	82	49	48	غير متوفر
جامعة الحسن الثاني عين الشق بالدار البيضاء	86	95	100	78	154	غير متوفر
جامعة الحسن الثاني بالمحمدية	84	96	90	68	40	غير متوفر
جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	78	89	96	61	102	90
جامعة القاضي عياظ بمراكش	91	85	88	84	83	56
جامعة السلطان مولاي سليمان ببني ملال	78	72	74	92	71	122
جامعة محمد الأول بوجدة	68	62	61	62	63	76
جامعة عبد المالك السعدي بتطوان	80	81	80	75	79	74
جامعة مولاي اسماعيل بمكناس	99	101	75	65	63	57
جامعة شعيب الدكالي بالجديدة	56	54	57	62	66	49
جامعة ابن طفيل بالقنيطرة	93	97	91	107	108	99
جامعة الحسن الأول بسطات	93	102	96	75	74	غير متوفر
جامعة ابن زهر بأكادير	98	103	116	86	92	101
المعدل العام (%)	82	85	85	70	74	78

المصدر: وزارة التعليم العالي

ومن خلال هذا الجدول يمكن استنتاج ما يلي:

- أن المعدل العام لنسبة استعمال حجم ساعات العمل على الصعيد الوطني لا تصل إلى نسبة 100 %، بل أنه سجل انخفاضا بالنسبة للسنة الجامعية 2011-2012 وصل إلى نسبة 70 %؛
- أن نسبة استعمال حجم ساعات العمل تتجاوز نسبة 100 % في بعض المؤسسات الجامعية وبالنسبة لبعض السنوات الجامعية، ونذكر على سبيل المثال جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء برسم السنة الجامعية 2013/2012، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس برسم نفس السنة الجامعية، وكذلك جامعة ابن طفيل بالقنيطرة برسم السنتين الجامعيتين 2012/2011 و2013/2012؛
- أن جميع أساتذة الجامعات تقريبا لا يستوفون جميع ساعات العمل المنصوص عليها تنظيميا. إضافة إلى أن نسبة استعمال حجم ساعات العمل تختلف من جامعة إلى أخرى، حيث قد تصل، بالنسبة لبعض الجامعات، إلى أقل من 50 %. ونذكر على سبيل المثال، في هذا الإطار، حالة جامعة محمد الخامس أكدال بالرباط التي سجلت نسبة 45 % بالنسبة للسنة الجامعية 2013/2012، و43 % برسم السنة الجامعية 2014/2013. وكذلك جامعة الحسن الثاني المحمدية التي سجلت نسبة 40 % بالنسبة للسنة الجامعية 2013/2012.

➢ تدهور التأطير الإداري

يشكل التأطير الإداري، الذي يعتمد على موارد بشرية بتخصصات مختلفة، أهمية كبرى بالنسبة للجامعات. ويتم احتساب نسبة التأطير الإداري على أساس العلاقة بين عدد الطلبة بالنسبة للأسلاك الثلاث وعدد العاملين في الإدارة الجامعية. ولقد تمت ملاحظة تدهور هذه النسبة في الفترة الممتدة بين سنتي 2003 و2014. حيث أن تحليل تطور هذه النسبة مكن من استنتاج أن عدد الطلبة المؤطرين من طرف إداري واحد قد انتقل من 40 طالبا في سنة 2003 إلى 107 طالب برسم سنة 2014. وهذا الانخفاض هم المؤسسات الجامعية ذات الولوج المفتوح التي شهدت ارتفاع

عدد الطلبة المؤطرين من طرف إداري واحد من 56 طالب في سنة 2003 إلى 157 طالبا في سنة 2014. كما هم أيضا المؤسسات ذات الولوج المحدود، حيث انتقلت هذه النسبة من 10 طلبة سنة 2003 إلى 34 طالبا سنة 2014.

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بما يلي:

- **وضع برنامج يمكن من تلبية الحاجيات من التأطير البيداغوجي والإداري؛**
- **وضع النظام الأساسي للمستخدمين بالجامعات؛**
- **وضع هيكلة تنظيمية للجامعات مصادق عليها؛**
- **الحرص على قيام الأساتذة باستكمال جميع ساعات العمل المنصوص عليها تنظيميا.**

4. تدبير الموارد المالية

لقد عرفت ميزانية وزارة التعليم العالي ارتفاعا في الفترة الممتدة بين سنتي 2009 و2015، وذلك بفضل متطلبات البرنامج الاستعجالي. كما شكلت أكبر حصة من الميزانية العامة للدولة سنة 2010 بنسبة تناهز 4,35 %، لتنخفض إلى نسبة 3,63 % في سنة 2015. وقد لوحظ، بخصوص تدبير هذه الميزانية، ما يلي:

➢ هيمنة كتلة الأجور على ميزانية الوزارة

تتكون ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي من تحملات الأجور والمنح والمساعدات المقدمة للجامعات والمؤسسات العمومية الأخرى التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر. ويبين الجدول التالي تطور هذه الميزانية خلال الفترة 2009-2015:

توزيع ميزانية تسيير الوزارة (بملايين الدراهم)

	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الأجور	4.540,75	5.187,54	5.346,86	5.704,98	5.860,27	5.322,27	5.384,54
المنح	428,00	488,00	528,00	718,00	1.254,00	1.280,00	1.328,00
والمساعدات المقدمة للأحياء الجامعية (ONOUSC)	174,50	175,87	224,36	344,36	389,36	390,00	400,13
المنح والمساعدات المقدمة للجامعات	978,75	1.001,04	776,90	776,90	883,80	862,30	862,17
مساعدات أخرى	127,75	140,69	133,50	129,44	137,77	142,77	127,64
تطوير البحث العلمي	86,50	111,55	91,59	78,50	78,50	78,50	78,50
الادارة	31,51	31,51	45,65	51,79	56,56	46,43	43,56
المجموع	**6.367,76**	**7.136,19**	**7.146,86**	**7.803,98**	**8.660,26**	**8.122,27**	**8.224,54**
حصة الأجور في ميزانية الوزارة (%)	**71**	**73**	**75**	**73**	**68**	**66**	**65**
حصة التحملات الأخرى في ميزانية الوزارة (%)	**29**	**27**	**25**	**27**	**32**	**34**	**35**
حصة ميزانية الوزارة في الميزانية العامة للدولة (%)	3,84	4,35	4,06	3,56	3,74	3,59	3,63

المصدر: وزارة التعليم العالي.

ومن خلال قراءة هذا الجدول يمكن إثارة الملاحظات التالية:

- تشكل كتلة الأجور أهم تحملات ميزانية التسيير. إذ مثلت نسبة 71 % برسم سنة 2009، و65 % في سنة 2015. وبالرغم من هذا الانخفاض التي عرفته هاته التحملات تظل نسبة الأجور مهمة جدا؛
- بالنسبة للتحملات الأخرى، فنسبتها تتراوح ما بين 29 % بالنسبة لسنة 2009، و35 % بالنسبة لسنة 2015.

➢ تطور متذبذب للإعانات المقدمة للجامعات

تخصص نسبة مهمة من ميزانية وزارة التعليم العالي لأداء أجور الموارد البشرية العاملة بالجامعات والمكلفة بالتأطير البيداغوجي والإداري. والجزء الآخر يوجه على شكل إعانات إلى المؤسسات العمومية التابعة لوزارة التعليم العالي،

وخصوصا إلى الجامعات التابعة لها. ويوضح الجدول التالي تطور هاته الإعانات التي تنقسم على مستوى الجامعات إلى إعانات تهم مجال التسيير وتلك المخصصة للاستثمار. وفي كلتا الحالتين، فالنسبة المهمة من الإعانات توجه لأنشطة التكوين الأساسي.

تطور الإعانات المقدمة للجامعات (بآلاف الدراهم)

الجامعات	2011	2012	نسبة التطور (%)	2013	نسبة التطور (%)	2014	نسبة التطور (%)
جامعة القرويين بفاس	19.770	14.418	-27	23.450	63	35.314	51
جامعة محمد الخامس اكدال بالرباط	133.398	165.489	24	125.721	-24	256.167	104
جامعة محمد الخامس السويسي بالرباط	130.009	116.049	-11	101.617	-12		
جامعة ابن طفيل بالقنيطرة	47.154	66.755	42	63.814	-4	63.335	-1
جامعة عبد المالك السعدي بتطوان	98.680	113.301	15	103.884	-8	115.276	11
جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	185.282	196.959	6	144.548	-27	141.097	-2
جامعة مولاي اسماعيل بمكناس	106.634	122.724	15	108.520	-12	112.782	4
جامعة محمد الأول بوجدة	123.753	144.410	17	105.007	-27	122.274	16
جامعة الحسن الثاني عين الشق بالدار البيضاء	113.049	127.737	13	110.909	-13	198.929	79
جامعة الحسن الثاني بالمحمدية	109.370	105.667	-3	94.543	-11		
جامعة شعيب الدكالي بالجديدة	45.762	58.915	29	46.828	-21	50.055	7
جامعة الحسن الأول بسطات	51.310	63.951	25	65.172	2	64.948	0
جامعة القاضي عياض بمراكش	160.713	170.028	6	131.517	-23	138.135	5
جامعة ابن زهر بأكادير	147.754	153.112	4	117.888	-23	120.271	2
جامعة السلطان مولاي سليمان ببني ملال	38.331	45.621	19	42.415	-7	49.428	17
المجموع	969 510 1	135 665 1	10	833 385 1	-17	011 468 1	6

المصدر: معلومات مقدمة من طرف الوزارة

وبناء عليه، يلاحظ أن مجموع مبالغ الإعانات المقدمة للجامعات غير منتظمة. إذ عرفت ارتفاعا بنسبة 10 % بالنسبة لسنة 2012 مقارنة بسنة 2011، وانخفضت سنة 2013 بنسبة 17 %، لترتفع بنسبة 6 % سنة 2014.

➢ تأخر المصادقة على ميزانيات الجامعات

تجدر الإشارة هنا إلى أن الجامعات يتم إخبارها بمبالغ المساعدات التي ستقدم لها في بداية السنة المالية. إلا أنه لوحظ أن ميزانيات الجامعات تتم المصادقة عليها من طرف وزارة التعليم العالي، والتأشير عليها من طرف وزارة الاقتصاد والمالية بشكل متأخر. وكمثال على ذلك، يعطي الجدول التالي تواريخ التأشيرة على ميزانيات بعض الجامعات برسم السنة المالية 2014، حيث يتضح أن المصادقة على هذه الميزانيات من طرف مجالس الجامعات تتم بين شهري يونيو وغشت، والتأشير عليها يتم ما بين شهري يوليوز وأكتوبر، وبالتالي يصبح زمن صرف الميزانية محدودا للغاية.

تاريخ المصادقة والتأشير على الميزانيات

الجامعات	تاريخ المصادقة	تاريخ التأشير
جامعة مولاي اسماعيل بمكناس	2014/07/31	2014/10/01
جامعة محمد الأول بوجدة	2014/08/01	2014/08/06
جامعة عبد المالك السعدي بتطوان	2014/07/14	2014/07/18
جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس	2014/06/17	2014/08/08
جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء	2014/08/07	2014/08/13
جامعة ابن زهر	2014/07/21	2014/08/07

المصدر: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر

لذا، يوصي المجلس الأعلى للحسابات بالمصادقة والتأشير على الميزانيات المرصودة للجامعات في آجال معقولة.

II. جواب كاتب الدولة المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي

(نص مقتضب)

بخصوص الإكراهات التي أشار إليها المجلس الأعلى للحسابات والمتعلقة بإنجاز مهمة تقييم التكوين الأساسي المقدم من طرف الجامعات، أكدت هذه الأخيرة أنها قد قامت بالإجابة على الاستبيان الذي أرسل إليها. كما أنها تفاعلت بشكل إيجابي، وعلى الرغم من الصعوبات التي واجهتها بعض الجامعات في تقديم معلومات مفصلة ومجمعة، مع مختلف طلبات المعلومات الإضافية الموجهة إليها خلال هذه المهمة أو من خلال الإجابة على الملاحظات المثارة في التقارير المؤقتة التي أعدها المجلس في هذا الشأن.

كما أشارت أغلب الجامعات أنها تتوفر على منظومات معلوماتية متنوعة ومتفرقة لكنها تبقى فعالة وتفي بالغرض رغم محدوديتها، موضحة في هذا السياق أنه لا يمكن للجامعات أن تشتغل بمنظومة معلوماتية واحدة تدمج كل المعطيات، وذلك راجع بالأساس إلى تنوع المعلومات وكذا خصوصية الجامعات التي تقتضي الفصل بين تدبير الشؤون البيداغوجية والشؤون المالية والممتلكات والموارد البشرية والبحث العلمي والتعاون الوطني والدولي. ومن أجل تقاسم المعطيات بين الجامعات والوزارة الوصية، سيتم ربط هذه الأنظمة المعلوماتية بالنظام المعلوماتي المركزي الذي تسهر الوزارة حاليا على إخراجه إلى حيز الوجود.

أولا. التخطيط الاستراتيجي للتكوين الأساسي

1. السياسة الحكومية في ميدان التكوين الأساسي

يستمد قطاع التعليم العالي والبحث العلمي توجهاته الكبرى في مجال التكوين الأساسي من:

- التعليمات الملكية السامية المتضمنة في خطب جلالته؛
- الميثاق الوطني للتربية والتكوين؛
- أسس ورافعات الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030؛
- مقتضيات القانون رقم 00-01 المتعلق بتنظيم التعليم العالي؛
- مخطط عمل قطاع التعليم العالي والبحث العلمي.

وتتلخص هذه التوجهات في توسيع وتنويع العرض التربوي، استيعاب عدد أكبر من الطلبة والاستجابة لمتطلباتهم، ومهننة التكوينات والرفع من جودتها وربطها بسوق الشغل، وانفتاح التكوين على الصعيد الدولي.

2. عملية التخطيط الاستراتيجي

➢ **غياب الاستمرارية والاتساق في عملية التخطيط الاستراتيجي**

- **الافتقار إلى الاستمرارية في عملية التخطيط الاستراتيجي**

يعزى عدم الاستمرارية في عملية التخطيط الاستراتيجي على مستوى الوزارة خلال الفترتين المذكورتين إلى ما يلي:

تم توقيف العمل باستراتيجية وبرنامج عمل الوزارة للفترة 2004-2007 بعد التوجيهات التي تضمنها خطاب جلالة الملك محمد السادس إلى الأمة بمناسبة عيد العرش المجيد لسنة 2004، والقاضية بضرورة تكريس السنوات الخمس المتبقية لتدارك التعثر في إصلاح منظومة التربية والتكوين، بتعبئة كل الجهود لاستكمال الإصلاح. وتبعا لذلك، وبناء على المنجزات المحققة على مستوى أهداف الميثاق الوطني للتربية والتكوين خلال النصف الأول من العشرية وجوابا على التعثر الذي برزته جميع المؤشرات، تم خلال سنة 2005 إعداد استراتيجية استكمال الإصلاح للفترة 2006-2010.

تم توقيف العمل باستراتيجية استكمال الإصلاح للفترة 2006-2010 بعد التوجيهات الملكية القاضية بإعداد برنامج استعجالي لتسريع تفعيل الإصلاح للفترة 2009-2012.

- **عدم تتبع وتقييم استراتيجيات الوزارة**

تم إعداد استراتيجية 2004-2007 بناء على تتبع منجزات مخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية 2000-2004، وإعداد استراتيجية 2006-2010 بناء على حصيلة المنجزات المحققة في النصف الأول من عشرية إصلاح منظومة التربية والتكوين (حيث تم تنظيم منتدى وطني للإصلاح في يوليوز 2005، حددت خلاله الاستحقاقات المستقبلية لمواصلة الإصلاح).

كما أعدت وزارة التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي البرنامج الاستعجالي 2012-2009 بناء على وثيقة مرجعية أساسية، ويتعلق الأمر بالتقرير الوطني الأول حول "حالة منظومة التربية والتكوين وآفاقها"، الذي أعده المجلس الأعلى للتعليم سنة 2008. وقد تمحور البرنامج الاستعجالي حول أربعة مجالات للتدخل التي اعتبرها التقرير ذات أولوية حاسمة ودعا إلى تجسيدها العملي.

وارتكز إعداد مخطط عمل القطاع للفترة 2016-2013 الذي تزامن مع تفعيل توجهات البرنامج الحكومي بالأساس على عنصرين أساسين: (أ) تقييم مختصر للنتائج المرحلية (2011-2009) للبرنامج الاستعجالي، و(ب) تحديد الاكراهات الأساسية للقطاع، وترتيب الأولويات وصياغة المحاور الأساسية والمشاريع التي كانت موضوع برمجة الفترة 2016-2013، وذلك وفق منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2012/1 بتاريخ 16 فبراير 2012 المتعلق بتنفيذ البرنامج الحكومي.

وتطبيقا للتعليمات الملكية السامية المتضمنة بالخطاب الملكي بمناسبة الذكرى الستين لثورة الملك والشعب لسنة 2013، تم تنصيب المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي وتكليفه بإنجاز تقييم موضوعي لمنجزات العشرية الوطنية للتربية والتكوين. وفي هذا الإطار، أعدت الوزارة سنة 2013 تقريرا حول المنجزات والإكراهات التي حالت دون بلوغ أهداف الإصلاح، والتحديات الأساسية للمنظومة والتوصيات الأولية لاستكمال إصلاح منظومة التعليم العالي وتأهيلها. وقد شكل هذا التقرير أرضية، ارتكزت عليها الهيئة الوطنية للتقييم التابعة للمجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، لإعداد تقرير: "تطبيق الميثاق الوطني للتربية والتكوين 2013-2000: المكتسبات والمعيقات والتحديات". وعلى إثر صدور هذا التقرير، تم تنقيح مخطط عمل القطاع للفترة 2016-2013 بالخلاصات التي أسفر عنها.

- **غياب التعاقد بين الوزارة والجامعات**

تم التجسيد العملي للبرنامج الاستعجالي من خلال التوقيع على 17 عقدا بين الدولة، من جهة، والجامعات والمؤسسات الخاضعة لوصاية الوزارة (المركز الوطني للبحث العلمي والتقني والمكتب الوطني للأعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية) من جهة أخرى، وذلك يوم 6 أكتوبر 2009 بأكادير، تحت الإشراف الفعلي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس.

فيما يتعلق بمخطط عمل القطاع للفترة 2016-2013، فإن المقاربة التعاقدية كانت مقررة ضمن الاستراتيجية لكن لم يتم تفعيلها.

- **عدم الاتساق في استراتيجيات الجامعات**

أقرت جميع الجامعات أنها تتوفر على استراتيجية يتم تحديدها في أغلب الأحيان بناء على استراتيجية الوزارة الوصية وكذا مشروع تطوير الجامعة الذي يتقدم به رئيس الجامعة عند ترشحه للمنصب. وفيما يخص اتساق استراتيجية الجامعة والمؤسسات التابعة لها، فإن هذه الوضعية تختلف من جامعة إلى أخرى **(...)**

➢ إخفاق نظام تتبع وتقييم بعض البرامج

فيما يخص البرنامج الاستعجالي، لم يسجل أي إخفاق في نظام التتبع والتقييم. ما حدث هو التخلي عن البرنامج سنة 2011 قبل إتمامه.

➢ عدم إنجاز الإجراءات المصاحبة لتنفيذ برنامج ترحيل الخدمات

بالنسبة لتعزيز الجسور بين مسالك العلوم ومسالك العلوم والتكنولوجيا ومسالك الهندسة، تجدر الإشارة إلى أن دفاتر الضوابط البيداغوجية لمسالك تكوين المهندسين تنص على جسور مفتوحة في وجه الطلبة الحاصلين على دبلوم الدراسات الجامعية العامة (DEUG)، أو دبلوم الدراسات الجامعية المهنية (DEUP)، أو دبلوم الدراسات الجامعية في العلوم والتقنيات (DEUST)، أو الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا (DUT)، أو دبلوم الإجازة، للالتحاق بسلك تكوين المهندسين. وبالفعل يستفيد عدد من الطلبة من هذه الجسور إلا أن هذا العدد يبقى محدودا نظرا لمحدودية المقاعد البيداغوجية بمدارس تكوين المهندسين ولكون الأولوية في ولوج سلك الهندسة تعطى لطلبة السنوات التحضيرية سواء كانت مندمجة أم منجزة بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا.

➢ عدم وجود آلية لمراقبة وتتبع إدماج الخريجين في سوق الشغل

تتوفر الوزارة على مصلحة تعنى بتتبع إدماج الخريجين ويقوم عملها خاصة على تجميع المعطيات الواردة من الجامعات في هذا المجال. وفي هذا الإطار، قامت بعض الجامعات وعددها 8 بإحداث بنيات في هذا الشأن، بدعم وتعاون مع الاتحاد الأوروبي من خلال بعض برامج تامبوس. إلا أن المعطيات المنبثقة الآن عن الجامعات المعنية تبقى غير قابلة للتجميع نظرا لعدم مأسسة وتوحيد منهجية العمل والاستناد إلى نفس المؤشرات.

وستعمل الوزارة على تدارك هذا الوضع من خلال عملية التعاقد مع الجامعات التي تنص عليها الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030.

ثانيا. سير عملية التكوين الأساسي

1. مسطرة الاعتماد

بخصوص الملاحظة المتعلقة بعدم إصدار القرار السنوي المتعلق بالمسالك المعتمدة، تجدر الإشارة إلى أن الوزارة تقوم سنويا بإصدار قرار متعلق بالمسالك المعتمدة بمؤسسات التعليم العالي الخاص، إلا أنها لم تتمكن من إصدار هذا القرار بالنسبة لمؤسسات التعليم العالي العام نظرا لكثرة المسالك ولكون مسطرة الاعتماد تتم على مدار السنة. ويتم التنصيص على مسالك التكوين المعتمدة في محاضر اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي.

وتوخيا للفعالية المطلوبة في مسطرة الاعتماد، وتبسيطا للمساطر الإدارية، ستعمل الوزارة على نشر قائمة المسالك المعتمدة برسم كل موسم جامعي على الموقع الالكتروني الخاص بها، بعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي بشأنها.

ولكي يصبح هذا الإجراء مطابقا للنصوص القانونية الجاري بها العمل، فإنه سيتم تعديل المادة 10 من المرسوم رقم 2.04.89 بمجرد صدور القانون الإطار وتعديل القانون رقم 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي.

وفيما يتعلق بترخيص الوزارة لفتح مجموعة من المسالك دون التأكد من استيفائها لجميع الشروط، تجدر الإشارة إلى أن عملية الاعتماد التي تم القيام بها بناء على دفاتر الضوابط البيداغوجية الجديدة لسنة 2014، قد همت جميع مسالك التكوين بما في ذلك مسالك الإجازة في الدراسات الأساسية والإجازة المهنية والماستر والماستر المتخصص. ونظرا للكم الهائل لهذه المسالك وارتباط هذه العملية بعامل الوقت، وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لتنسيق التعليم العالي أسندت للجامعات، بصفة استثنائية، عملية تتبع استيفاء الشروط من أجل الاعتماد ومراسلة الوزارة بهذا الخصوص. وقد تم اعتماد المسالك المعنية بناء على تقارير الجامعات والتي تؤكد استيفاء الشروط المطلوبة من أجل الاعتماد.

وبالنسبة لترخيص الوزارة بفتح بعض المسالك رغم وجود عيوب مسطرية في طلبات اعتمادها، تجدر الإشارة إلى أن الاعتماد يتم بناء على رأي مجلس الجامعة وليس بناء على رأي مجلس الكلية الذي يعتبر رأيا استشاريا.

أما بخصوص فتح مسالك للتكوين في سلكي الإجازة والماستر بكليات الطب والصيدلة وطب الأسنان على الرغم من أن المرسوم رقم 2.04.89 لم ينص على ذلك، تجدر الإشارة إلى أنه طبقا للمادة 11 من المرسوم رقم 2.04.89 المشار إليه أعلاه، تعد كليات الطب والصيدلة من بين المؤسسات ذات الولوج المحدود. وتناط بهذه المؤسسات مهمة تلقين التعليم العالي في شكل تكوين أساسي وتكوين مستمر والقيام بجميع أعمال البحث في حقل التخصص التابع لعلوم الصحة ولاسيما في ميدان الطب والصيدلة والميادين المرتبطة به، وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية التالية:

- الدبلوم الجامعي للتكنولوجيا؛
- دبلوم دكتور في الطب؛
- دبلوم دكتور في الصيدلة؛
- دبلوم التخصص الطبي؛
- دبلوم التخصص الصيدلي والبيولوجي.

وطبقا لمقتضيات المادة 12 من المرسوم السالف الذكر، تتولى كليات الطب والصيدلة، إضافة إلى الشهادات المشار إليها أعلاه، تحضير وتسليم الشهادات المشار إليها على التوالي في المواد 5، و6، و8 من المرسوم رقم 2.04.89، وهي الإجازة والماستر والدكتوراه. وذلك وفق نفس الشروط الخاصة بالمؤسسات ذات الولوج المفتوح مع مراعاة الحصول على الاعتمادات المطلوبة لتحضير هذه الشهادات.

وبذلك تكون كليات الطب والصيدلة محقة وغير مخالفة للنصوص القانونية الجاري بها العمل عند تنظيمها لتكوينات تتوج بشهادات الإجازة والماستر.

2. شروط التسجيل بالمسالك

➢ قبول طلبة على أساس شهادات غير تلك المنصوص عليها بالملفات الوصفية

جوابا على هذه الملاحظة أكدت الجامعات المعنية على ما يلي:

جامعة محمد الخامس الرباط: يتم اختيار المرشحين المسجلين مسبقا في منصة التسجيل القبلي لجامعة محمد الخامس وفقا للمعايير المعلنة في الملف الوصفي للمسلك.

كما يمكن للجنة البيداغوجية للمسلك تطبيق معايير إضافية مع الأخذ بعين الاعتبار مواصفات المرشحين.

ويتم عرض لوائح الطلبة الذين تم اختيارهم في البوابة الالكترونية مع تحديد تواريخ الاختبارات الكتابية والشفوية.

بعد ذلك، يعلن عن اللوائح الرئيسية ولوائح الانتظار بالإضافة إلى الجدولة الزمنية للتسجيل ومحاضر المداولات(...)

أما بخصوص **ماستر الأمن و تدبير المخاطر**، فإن إحدى أهم مميزات هذا التكوين تكمن في طابعه المتنوع والمتعدد التخصصات بحيث يرتبط بمفاهيم جد واسعة تغطيها العلوم الأمنية وتتصل بالأمن الغذائي والاجتماعي والصحي والبيئي و غيرها من المجالات... كل هذه الاعتبارات كانت موكولة لتقييم اللجنة البيداغوجية للمسلك المكلفة بدراسة ملفات المرشحين حسب الأهداف المرسومة للمسلك و طبيعة ملفات الترشيح المتوفرة، مع الأخذ بعين الاعتبار التجربة المهنية للمرشح في مجال الأمن الذي هو أحد أهداف الاتفاقية الموقعة بين الجامعة والإدارة العامة للأمن الوطني. وهو ما يفسر تسجيل طلبة يتوفرون على مكتسبات بيداغوجية في مجالات العلوم الحقة والعلوم الإنسانية.

➢ **قبول تسجيل طلبة دون دراسة ملفاتهم ودون اجتياز المباراة**

جوابا على هذه الملاحظة أكدت **جامعة عبد المالك السعدي تطوان** على أنها عقدت عدة اجتماعات مع عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، ونائبي العميد، والكاتب العام، ومنسق مسلك "التعاون الدولي اللاممركز" بسلك الماستر، تبين من خلالها ما يلي:

- عدم وجود محضر الانتقاء؛
- اعتبار لوائح الطلبة المقبولين الموقعة بمثابة محضر للانتقاء؛
- وجود لوائح الطلبة المسجلين عن كل سنة؛
- وجود لوائح للطلبة المقبولين عن كل سنة موقعة من طرف الفريق البيداغوجي باستثناء اللوائح المتعلقة بسنة 2006-2007؛
- يبقى عدد المسجلين بالمسلك غير مستقر إلى غاية نهاية شهر أكتوبر، لأنه يمكن للطالب أن يسحب ملف تسجيله؛
- في بعض الأحيان، يمكن أن نجد فرقا بين عدد المقبولين وعدد المسجلين، وذلك راجع إلى عدة عوامل منها:
  - سحب بعض الطلبة لملفاتهم ومغادرتهم المؤسسة؛
  - تكرار السنة بالنسبة لبعض الطلبة؛
  - تسجيل الطلبة الأجانب (تخصيص 5 % للطلبة الأجانب بناء على طلب الوكالة المغربية للتعاون الدولي)؛
- اعتماد الفريق البيداغوجي لنقطة خاصة بالملف بالرغم من عدم التنصيص عليها بالملف الوصفي للمسلك، وذلك بهدف تحقيق شفافية أفضل؛
- تأكيد منسق المسلك على احترام جميع شروط التسجيل، وخاصة تخصص الشهادة المخولة للتسجيل بالمسلك، وذلك باعتماد معيارين:
  - دبلومات المدرسة الوطنية للإدارة تعتبر معادلة وبدرجة أعلى من الإجازة في القانون؛
  - الإمكانية المخولة للفريق البيداغوجي للماستر، باختيار 5 % من الطلبة، بناء على تقديرهم البيداغوجي والمنصوص عليها بالملف الوصفي للمسلك المعتمد.

(...)

➢ **فتح مسالك للتكوين الأساسي مؤدى عنها**

(...) أن هؤلاء الموظفين والمستخدمين لا يمكنهم متابعة دراستهم إلا بعد الحصول على ترخيص تمنحه لهم مؤسساتهم الأصلية، اقترحت جامعة الحسن الأول من خلال قرار مجلسها بتاريخ 16 نونبر 2011 تكوينات أساسية تسمح بمنح دبلومات وطنية لأطر القطاعين الخاص والعام وفق نفس شروط وضوابط الجودة المطلوبة في مجال التأطير البيداغوجي ونظام المراقبة والامتحان وكذا الغلاف الزمني المخصص للتكوين الأساسي.

يتعلق الأمر هنا بتكوينات موجهة بنسبة 100 % للمستخدمين والموظفين ومقترحة في أوقات تلاؤم طبيعة وظائفهم في مقابل مساهمة مالية مخصصة لتغطية التكاليف الاستثنائية المترتبة عن تنظيمها على مستوى تعويضات الساعات الإضافية للسادة الأساتذة والموظفين الذين يعملون في المساء وفي نهاية الأسبوع.

وقد كان تنظيم هذه التكوينات موضوعا لميثاق بلوره وصادق عليه مجلس الجامعة هادفا بذلك إلى وضع المبادئ الرئيسية والشروط الواجب احترامها في هذه التكوينات: طبيعة الجمهور المستهدف، شروط التسجيل، طرق التقييم، كل ذلك بالإضافة إلى نظام داخلي يحدد مساطر التدبير الإداري والمالي.

ولقد تم وقف هذه التجربة التي لم تتعدى سنة جامعية واحدة فقط هي 2010-2011 على مستوى جامعة الحسن الأول بعد صدور المذكرة الوزارية رقم 01/77307 المتعلقة بمجانية التكوينات – الماستر والماستر المتخصص – وحصرها على الطلبة المتفرغين.

وهنا تجدر الإشارة إلى أن هذه التكوينات في الوقت الكامل المهيأ تجد مبرر وجودها في روح المذكرة الوزارية رقم 1494/01 لسنة 2015 التي تشجع على تسهيل عملية تسجيل الموظفين في المؤسسات الجامعية، بدون أي ترخيص إداري مسبق مع تحديد المساطر وشروط التسجيل التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصية الجمهور المستهدف والتي يجب المصادقة عليها من قبل مجالس المؤسسات المعنية.

➢ تسليم دبلومات وطنية لمسالك معتمدة في إطار دبلومات جامعية

جوابا على الملاحظة المتعلقة بتسليم شهادة الماستر للطلبة المسجلين في الدبلوم الجامعي "السياحة والتواصل" والدبلوم الجامعي "اللغة والثقافة الأمازيغية"، أوضحت جامعة ابن زهر أكادير أن الأمر يتعلق هنا بالمسالك المعتمدة في إطار الموجة الأولى من نظام "إجازة-ماستر-دكتوراه" سنة 2009. وبما أن دفتر الضوابط الخاص بمسلك الماستر هو نفسه الذي كان يسري على الدبلوم الجامعي، خصوصا فيما يتعلق بشروط الولوج للتكوينين، وأن الفريق البيداغوجي للماستر هو نفسه الذي كان يشرف على الدبلوم الجامعي، وأن المراقبة المستمرة والتقويمات كانت تمر في نفس الوقت وبنفس الطريقة، وأن مصاريف التسجيل في الدبلوم الجامعي تخصص لتدبير استعمالات الزمن في الليل أو نهاية الأسبوع بالنسبة للطلبة الذين لا يستطيعون الحضور خلال النهار، و أن هذين التكوينين لم يتم تدبيرهما بواسطة نظام أبوجي، فقد كان من الصعب القيام بعملية المراقبة.

وابتداء من 2011 اتخذت الجامعة كل الاحتياطات اللازمة حتى لا يتم تكرار التجربة السابقة، وذلك من أجل تفادي أي خلط بين الماستر المعتمد من قبل الوزارة الوصية وبين الدبلوم الجامعي الذي يتم اعتماده على مستوى الجامعة من قبل مجلس الجامعة، وبالتالي لم يتم تسجيل أي حالة منذ سنة 2011.

ثالثا. البرامج الخاصة والتكوين الأساسي

➢ عدم تحقيق جميع أهداف البرامج المنجزة

أ. البرنامج الاستعجالي

جواب جامعة عبد المالك السعدي تطوان:

في إطار البرنامج الاستعجالي، التزمت الدولة بتخويل جامعة عبد المالك السعدي-تطوان دعما ماليا قدره 295 584 261 درهم بالنسبة للاستثمار و303 857 884 درهم بالنسبة للتسيير و189 منصبا ماليا. لتحقيق الأهداف التي التزمت بها الجامعة.

ومن المهم تسليط الضوء على الظرفية التي طبعت انطلاق البرنامج الاستعجالي والتي تمثلت في الأزمة المالية الدولية التي أثرت على جميع اقتصاديات العالم بما فيها المغرب. وكنتيجة حتمية، عملت الدولة على التخفيض من التزاماتها دون الأخذ بعين الاعتبار الأهداف المتعاقد عليها مع الجامعة، إضافة إلى مشكل تراكم الاعتمادات سنة بعد أخرى، على أساس أن الاعتمادات المتبقية سيتم استرجاعها في إطار الميزانيات المتعلقة بالبرنامج، وفي بعض الحالات، طلب حذف الميزانيات التي لم تكن موضوع أي التزام.

ساهمت إذن عدة عوامل في الحصيلة المتباينة للبرنامج الاستعجالي. وبالتالي، يبقى تحسين الأداء الداخلي والخارجي على النحو المعبر عنه على شكل أهداف ومؤشرات، رهينا بالموارد المخصصة، لا سيما ما يخص:

- إنجاز التوسيعات والبنايات وتجهيزها؛
- منح المناصب المالية في الآجال المتفق عليها في العقد؛
- التزام مسؤولي المؤسسات وموظفي الجامعة.

بالإضافة إلى التخفيض في الوسائل المخصصة بدون مراعاة الالتزامات المتعاقد عليها مع الجامعات وكذا المبالغ المتبقية استرجاعها التي عرفت ارتفاعا كبيرا، مما أدى إلى تخوف الأمرين بالصرف ومساعديهم من الدخول في التزامات جديدة وعدم القدرة على الوفاء بها، تجب الإشارة إلى مجموعة من العوامل الأخرى تتجلى في ما يلي:

- تم توقيع 17 عقدا من أجل تنمية الجامعات المغربية أمام صاحب الجلالة الملك محمد السادس بالقصر الملكي بأكادير في أكتوبر 2009، الأمر الذي ساهم في تأخير تنفيذ البرنامج الاستعجالي لسنة تقريبا وتسبب في تأخير تحقيق الأهداف؛
- تسبب مشكل تنفيذ الميزانية وتعقيد المساطر التنظيمية، في نوع من اللامبالاة في تعبئة الموارد البشرية، وخاصة خلال السنتين الأخيرتين من البرنامج؛
- تسبب البطء الإداري لاعتماد المسالك في إحداث فجوة زمنية بين التعبير عن الهدف وتحقيقه في المدى الزمني المطلوب.

وبالرغم من كل هذه الاكراهات، إلا أنه تم بذل الكثير من الجهود خلال سنتي 2010 و2011، حيث تم إطلاق العديد من المشاريع التي تستجيب للأهداف المسطرة.

(...)

ويرجع ضعف تحقيق جميع أهداف برنامج ترحيل الخدمات بالنسبة لجامعة الحسن الثاني الدار البيضاء، إلى عدم تحويل الشطر الثاني من الدعم المالي المنصوص عليه في العقد المبرم.

ب. برنامج تكوين 10000 أخصائي اجتماعي

بناء على طلب وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تم إطلاق برنامج تكوين 10000 أخصائي اجتماعي في أفق 2012. وقد انخرطت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر في هذا البرنامج باعتماد 54 مسلكا من 2007 إلى 2012. إلا أن تنفيذ هذا البرنامج اعترته مجموعة من الاكراهات نجملها فيما يلي:

- عدم تطبيق بعض الشركاء للاتفاقيات المبرمة بخصوص هذا البرنامج وخاصة الوفاء بالالتزامات المالية؛
- قلة المؤسسات المهنية لاستقبال الطلبة لإجراء التداريب الميدانية المبرمجة؛
- عدم توفر بعض المؤسسات الجامعية على العدد الكافي من الموارد البشرية المتخصصة في مجال العمل الاجتماعي؛
- عدم وضوح الرؤية فيما يتعلق بآفاق التشغيل بالنسبة للخرجين.

ج. برنامج تكوين 10000 إطار تربوي

تجدر الإشارة إلى أنه، بعد سنة إضافية 2016-2017، تم بلوغ الهدف الإجمالي لبرنامج تكوين 10000 إطار تربوي، حيث أن بعض المؤسسات تجاوزت الأعداد المتعاقد بشأنها مما مكن من تجاوز العجز الذي سجل بالنسبة للمؤسستين التاليتين: المدرسة العليا للتعليم التقني التابعة لجامعة الحسن الثاني والمدرسة العليا للتعليم التقني التابعة لجامعة محمد الخامس.

جواب جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء:

انخرطت مؤسستين من جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء في برنامج تكوين 10000 إطار تربوي، وهما: المدرسة العليا لأساتذة التعليم التقني -المحمدية والمدرسة العليا للأساتذة بالدار البيضاء:

بالنسبة للمدرسة العليا لأساتذة التعليم التقني -المحمدية فإن المعطيات تلخص كما يلي:

- 2014/2013: تم تسجيل 30 طالب من 40 طالب متوقع (تحقيق نسبة 75 %)؛
- 2015/2014: تم تسجيل 37 طالب من 40 طالب متوقع (تحقيق نسبة 92.5%)؛
- 2016/2015: تم تسجيل 37 طالب من 40 طالب متوقع (تحقيق نسبة 92.5 %).

بالنسبة للمدرسة العليا للأساتذة الدار البيضاء، فإن المعطيات تلخص كما يلي:

- 2014/2013: تم تسجيل 267 طالب من 400 طالب متوقع (تحقيق نسبة 66.75 %)؛
- 2015/2014: تم تسجيل 355 طالب من 400 طالب متوقع (تحقيق نسبة 88.75 %)؛
- 2016/2015: تم تسجيل 365 طالب من 400 طالب متوقع (تحقيق نسبة 91.25 %).

من خلال المعطيات السابقة يتضح أن المردود العام لإنجاز هدا البرنامج بجامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء بلغ تقريبا 82 % عوض ما ذكر في التقرير أي نسبة 5.41 %.

جواب جامعة محمد الخامس الرباط:

تشمل هذه الملاحظة مؤسستين بالجامعة، ويتعلق الأمر بالمدرسة العليا للأساتذة والمدرسة العليا للأساتذة التعليم التقني.

فيما يتعلق بالمدرسة العليا للأساتذة:

- بلغ العدد الإجمالي للطلبة المسجلين خلال 4 سنوات (2013-2017) 2406 طالبًا، علما أن العدد المنصوص عليه في التعاقد الخاص بهذا التكوين هو 2400؛
- بلغ العدد الإجمالي للخريجين 2318، مع معدل تخرج إجمالي يقدر ب 96.30%.

فيما يخص المدرسة العليا لأساتذة التعليم التقني:

- في الملحق رقم 1 للبرنامج الحكومي لتكوين 10000 إطار تربوي، المدرسة غير معنية بتخصص "الآداب والعلوم الإنسانية"؛
- تظهر عملية الانتقاء الأولي في مباراة الالتحاق بالمسالك المفتوحة بالمدرسة أن مجال الاستقطاب غير كافي بالمقارنة مع التخصصات المطلوبة خصوصا بالنسبة لمسالك ‹العلوم وتكنولوجيا الكهرباء› و"علوم المهندس في الميكانيك"؛
- يعد عدد المترشحين الذين يحضرون الاختبارات الكتابية والشفوية أقل من عدد المترشحين الذين يتم استدعاؤهم؛
- انسحاب مجموعة من المترشحين وقت اجتياز الاختبارات الكتابية؛
- لقد حقق البرنامج نسبة 67 % من الأهداف المسطرة سنة 2014/2013؛
- عرفت المدرسة خلال سنة 2015/2014 انطلاق ثلاثة مسالك "مهندس " وماستر متخصص إضافية الشيء الذي حد من نسبة التأطير في الأعمال التطبيقية، مما أثر على تحقيق الأهداف المسطرة لهذه السنة.

وتجدر الإشارة إلى استمرار المدرسة في التكوين المبرمج في هذا البرنامج الحكومي لسنة جامعية رابعة 2016-2017 رغم أنه كان مقررا لثلاث سنوات فقط.

➢ **عدم تحويل جميع مخصصات الدعم التعاقدية المتعلقة بتمويل البرامج المنجزة**

تم تحويل الدعم المالي المخصص للبرنامج الاستعجالي وفق مقتضيات العقد المبرم مع الجامعات، مع الأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات المالية للدولة وقدرة الجامعات على استهلاك الاعتمادات المفتوحة.

فيما يتعلق بالبرامج الأخرى، تم تحويل الغلاف المالي الذي خصصته رئاسة الحكومة لهذه البرامج بأكمله، لفائدة الجامعات.

أما بالنسبة لبرنامج تكوين 10000 أخصائي اجتماعي، فقد أوضحت الجامعات التالية ما يلي:

جامعة عبد المالك السعدي تطوان:

انخرطت الجامعة في هذا البرنامج الوطني (2008-2012) لمدة سنتين بالرغم من عدم توصلها بأي دعم مالي. غير أن السيد والي جهة طنجة تطوان باعتباره رئيس اللجنة الجهوية للتنمية البشرية رفض توقيع العقد الذي صاغته الحكومة، وبالتالي لم يتم التوقيع عليه من طرف باقي الشركاء.

جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء:

تعثر انخراط الجامعة في هذا البرنامج يعزى بالأساس إلى عدم تحويل أي دعم عن طريق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لصالح الجامعة (جامعة الحسن الثاني -المحمدية).

رابعا. مردودية التكوين الأساسي

1. تقييم المردودية الخارجية

➢ **عدم إحداث مرصد للتوفيق بين الدراسات العليا والمحيط الاقتصادي والمهني**

نصت المادة 78 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي على إحداث مرصد للتوفيق بين الدراسات العليا والمحيط الاقتصادي والمهني بغية إمداد المنظومة الوطنية للتعليم العالي بالدراسات والمؤشرات التي تمكنها من تحقيق الملاءمة المستمرة والاستباقية للتكوينات مع الحاجيات الاقتصادية والاجتماعية على الصعيدين الجهوي والوطني. وقد سعت الوزارة إلى تفعيل هذا المقتضى بتنسيق مع باقي القطاعات الوزارية المعنية، ولاسيما المكلفة بالتشغيل.

وقد أفضت النقاشات داخل الحكومة إلى اقتراح إحداث مرصد وطني على شكل هيئة مستقلة تعمل في نفس الوقت على الاستجابة لحاجيات قطاع التربية والتكوين وتلك المتعلقة بملاحظة سوق الشغل. غير أن تفعيل هذا المقترح تم من خلال إحداث المرصد الوطني لسوق الشغل كمديرية تابعة، حاليا، لوزارة التشغيل والاندماج المهني.

ولم يمكن هذا الإجراء من الاستجابة لحاجيات منظومة التعليم العالي التي ما زالت في حاجة لدراسات استشرافية ومؤشرات تهم حاجيات المحيط الاقتصادي والمهني والاجتماعي من الموارد البشرية.

ومن هنا، تم التنصيص ضمن مقتضيات مشروع القانون الإطار المتعلق بمنظومة التربية والتعليم والتكوين والبحث العلمي على إحداث مرصد للملاءمة بين المهن والتكوينات الجديدة وحاجات سوق الشغل، وذلك وفق توجهات الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030.

➢ **غياب آليات لتتبع إدماج الخريجين**

تتوفر الوزارة على مصلحة تعنى بتتبع إدماج الخريجين ويقوم عملها خاصة على تجميع المعطيات الواردة من الجامعات في هذا المجال. وفي هذا الإطار، قامت بعض الجامعات وعددها 8 بإحداث بنيات في هذا الشأن بدعم وتعاون مع الاتحاد الأوروبي من خلال بعض برامج تامبوس. إلا أن المعطيات المنبثقة الآن عن الجامعات المعنية تبقى غير قابلة للتجميع على المستوى الوطني نظرا لعدم مأسسة وتوحيد منهجية العمل والاستناد إلى نفس المؤشرات.

وستعمل الوزارة على تدارك هذا الوضع من خلال عملية التعاقد مع الجامعات التي ينص عليها القانون الإطار الذي سيتم إصداره لاحقا.

(...)

خامسا. تدبير الموارد والممتلكات والمعدات

1. تدبير نظام المعلومات الخاص بقيادة وتتبع منظومة التكوين الأساسي

➢ **غياب المخطط المديري المعلوماتي للوزارة وعدم التوفر على نظام معلوماتي مندمج**

تقوم الوزارة حاليا بإعداد مشروع "المخطط الاستراتيجي الرقمي للتعليم العالي والبحث العلمي" بإشراك الجامعات. ويهدف هذا المشروع إلى تحديد:

- التوجهات الاستراتيجية في المجال الرقمي للتعليم العالي والبحث العلمي؛
- خارطة الطريق من أجل تحقيق التحول الرقمي.

كما وضعت الوزارة خطة عمل لخمس سنوات (2017-2021) من أجل إرساء منظومة إعلام مندمجة والتي ترتكز على المحاور التالية:

- تطوير الإدارة الإلكترونية وتوفير الخدمات للمواطنين؛
- تسهيل الولوج للمعلومة والتواصل ودعم العمل التشاركي؛
- تطوير منظومة للتخطيط والقيادة؛
- تطوير البنية التحتية وتعزيز الأمن المعلوماتي؛
- تطوير حكامة منظومة الإعلام؛
- تطوير الجامعة الرقمية.

➢ **قصور في استخدام البرنامج المعلوماتي "أبوجي" على مستوى الجامعات**

تعرف عملية استغلال منظومة "أبوجي" على صعيد الجامعات إكراهات تتعلق أساسا بعدم تطوير المنظومة لمواكبة حاجيات الجامعات، وصعوبة صيانتها وعدم اندماجها مع المنظومة الإعلامية.

وبهدف استغلال أفضل لهذه المنظومة، قامت الجامعات بإعادة تأهيل المنصة الخاصة بها من خلال اقتناء خوادم وبرمجيات أساسية. كما تقوم الوزارة حاليا بمراجعة هذه المنظومة لملاءمتها مع حاجيات الجامعات وتطوير الخدمات لفائدة الطلبة.

وتختلف هذه الوضعية حسب الجامعات كما هو مبين بالتوضيحات المشار إليها أسفله.

جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس:

تم خلال السنتين الأخيرتين تعميم استعمال برنامج أبوجي بجميع المؤسسات التابعة للجامعة، بما في ذلك المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح. وقد مكن هذا البرنامج من:

- التسجيل الكلي والنهائي للطلبة عن بعد بواسطة أبوجي؛
- تدبير الامتحانات والمداولات بواسطة هذا البرنامج؛
- طبع الدبلومات عبر أبوجي.

جامعة عبد المالك السعدي تطوان:

تستخدم الجامعة برنامج أبوجي، على الرغم من المشاكل التي يطرحها في بعض الأحيان، على مستوى الشبكة والربط.

جامعة القاضي عياض مراكش:

البرنامج المعلوماتي أبوجي معمم على كل مؤسسات الجامعة.

جامعة شعيب الدكالي الجديدة:

تم العمل بالنظام المعلوماتي أبوجي بصفة تدريجية علما أنه لم يكن إجباريا عند انطلاقته وكان يتطلب معدات وأنظمة معلوماتية باهظة الثمن وربط تواصلي بين المكونات عالي الصبيب. وقد وافت الوزارة الجامعات سنة 2017 بمذكرة لتعميمه على كل الجامعات وكل المؤسسات الجامعية. وتعترض عملية تعميم هذا النظام بعض المشاكل التقنية مثل الربط العالي الصبيب الذي يفرضه بين مراكز رئاسات الجامعات والمؤسسات خاصة منها البعيدة عن هذه المراكز وكذا التجديد، بصفة دورية، لعقود الشراكة المتعلقة بالبرامج المعلوماتية الخاصة به ك ORACLE الباهظة الثمن.

جامعة ابن زهر أكادير:

انخرطت الجامعة بصفة تدريجية في نظام أبوجي نظرا لأهميته في تدبير الشؤون الطلابية، وكذا موافاة الوزارة الوصية بجميع المعطيات في حينها. لكن هذه العملية تعرف بعض الإكراهات التقنية خصوصا بالنسبة للمؤسسات غير المرتبطة بالشبكة والبعيدة عن المركز.

جامعة الحسن الثاني الدار البيضاء:

تمكنت الجامعة بعد الدمج من تعميم البرنامج المعلوماتي أبوجي على جميع المؤسسات التابعة لها.

جامعة محمد الخامس الرباط:

منذ إدماج الجامعتين في شتنبر 2014، تم تعميم استخدام البرنامج المعلوماتي APOGEE تدريجياً على جميع المؤسسات التابعة لها والتي لم تكن تعمل بهذا البرنامج.

➢ عدم تطبيق برنامج "سيج X3" في جميع المؤسسات الجامعية

تقوم الوزارة حاليا بتعميم استعمال نظام "سيج" على الصعيد الوطني حسب المنهجية التالية:

- تقييم وظائف النظام حسب مقتضيات الصفقة الخاصة به من طرف لجنة عينت لهذا الغرض؛
- إرساء النظام بمركز البيانات على الصعيد المركزي؛
- إعداد خطة لتنزيل النظام بجميع الجامعات من خلال تحديد عمليات الدعم والمواكبة الخاصة بكل جامعة، وعقد اجتماعات تنسيقية مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية من أجل توحيد المخرجات والمساطر.

وأدلت بعض الجامعات بتوضيحات في هذا الشأن كالتالي:

جامعة عبد المالك السعدي تطوان:

انطلق العمل ببرنامج سيج 3x بالجامعة منذ سنة 2012 إلى غاية ماي 2017، تاريخ مهاجمة الفيروسات للبرنامج، وذلك بسبب غياب منصة آمنة ومناسبة لاستضافة البرنامج.

جامعة القاضي عياض مراكش:

أكدت الجامعة ضعف تجانس وتكييف وظائف نظام سيج 3x مع احتياجات الجامعات.

جامعة شعيب الدكالي الجديدة:

برنامج سيج 3x، هو برنامج جد متكامل يمكن من حل عدة مشاكل في تدبير مالية الجامعات والمؤسسات، تطبيقه على أرض الواقع يتطلب تعبئة كل الفعاليات وتقنية عالية في تدبيره وخاصة تكوين القائمين على تدبير الشؤون المالية

بالوزارة الوصية ووزارة الاقتصاد والمالية والجامعات والمؤسسات الجامعية حتى يكون هناك تناغم وانسجام بين الوسائل الرقمية لدى كل الفاعلين والمتدخلين.

جامعة ابن زهر أكادير:

برنامج سيج 3x هو برنامج متكامل يتطلب تكوينا للموارد البشرية قبل تنزيله والعمل به. وفي غياب التكوين يصعب على المؤسسات الجامعية تبنيه في هذه المرحلة. وتجدر الإشارة إلى أن جامعة ابن زهر تتوفر على نظام لتدبير الموارد المالية وكذا نظام لتدبير الموارد البشرية.

جامعة محمد الخامس الرباط:

يعزى عدم تطبيق سيج 3x لأسباب ذكرت الجامعة منها:

- عدم توفر الجامعة على حقوق التحكم والإعدادات في النظام المعلوماتي سيج 3x، والتي تتيح على سبيل المثال لا الحصر إنشاء حسابات المستعملين، وكذا معاينة المعطيات الخاصة بها وتحيينها؛
- عدم توفير تكوينات لفائدة مستعملي هذا التطبيق.

وأمام هذه الوضعية تقترح الجامعة ما يلي:

- تفعيل برنامج تكوين لفائدة المصالح الاقتصادية للمؤسسات التابعة للجامعة وكذا المتصرفين الذين أدمجوا من طرف الوزارة الوصية من أجل العمل بهذا البرنامج؛
- انخراط وزارة الاقتصاد والمالية من أجل تطوير النظام المعلوماتي سيج 3x ومواكبة تنزيله وتعميمه على المستوى الوطني؛
- العمل على إشراك كل الفعاليات والمتدخلين، من طرف الوزارة الوصية، لتحقيق النتائج المرجوة نهوضا بالجامعة المغربية.

2. تسيير الممتلكات العقارية

➢ عدم نقل الممتلكات إلى الجامعات

تجدر الإشارة إلى أن عملية تفويت العقارات لفائدة الجامعات تدخل في إطار اختصاصات وزارة الاقتصاد والمالية (مديرية أملاك الدولة). وبتنسيق مع هذه الأخيرة تم الشروع في هذه العملية، إلا أنه تبين أن جل العقارات ليست في ملكية القطاع، الشيء الذي حذا بهذه الوزارة إلى العدول عن قرار التفويت واقتراح وضع هذه الممتلكات رهن إشارة الجامعات، على غرار ما تم العمل به بالنسبة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وذلك من خلال تعديل المادتين 96 و97 من القانون 01.00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي.

➢ عدم توافق الطاقة الاستيعابية مع تطور عدد الطلاب

جوابا على هذه الملاحظة، أدلت الجامعات بعناصر الأجوبة التالية:

(...)

جامعة ابن زهر أكادير:

سجلت نسبة الحاصلين على البكالوريا في السنوات الأخيرة ارتفاعا ملحوظا، مما أدى إلى توافد عدد كبير من الطلبة على المؤسسات الجامعية خاصة المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح. وللتصدي لهذه الظاهرة، عملت جامعة ابن زهر على الرفع من طاقتها الاستيعابية، حيث فاقت 173% في السنوات الأخيرة، مما حد من ظاهرة الاكتظاظ. وتجدر الإشارة إلى أن عملية احتساب المقاعد الحقيقية والمقاعد البيداغوجية تخضع إلى معامل يتراوح بين 1 و2.5 حسب التخصص.

جامعة الحسن الأول سطات:

عرفت الجامعة خلال السنوات الأخيرة وعلى غرار نظيراتها على الصعيد الوطني تطورا ملحوظا لأعداد الطلبة المسجلين بها. هذا الاكتظاظ، الذي ميز بالخصوص المؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح، لم تتم مواكبته بتطور الإعانة السنوية من الميزانية التي تمنحها الدولة للجامعة.

غير أن اهتمام جامعة الحسن الأول بتحسين ظروف تدريس وتكوين طلابها وحياتهم الطلابية في مختلف المؤسسات التابعة لها، دفعها إلى الاستعانة بمواردها الذاتية لكي تنخرط في مشاريع بناء وتوسيع مرافق الاستقبال في مختلف المؤسسات التي يمكن أن نذكر منها:

- بناء 6 مدرجات و6 قاعات للدرس بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية؛
- بناء جناح بيداغوجي بالمعهد العالي لعلوم الصحة؛
- بناء جناح بيداغوجي بكلية العلوم والتقنيات.

(...)

3. تدبير الموارد البشرية

➢ غياب النظام الأساسي لمستخدمي الجامعات

علاقة بالحالات المسجلة على مستوى بعض الجامعات والناتجة عن غياب النظام الأساسي لمستخدمي الجامعات، أوضحت الجامعات المعنية ما يلي:

جامعة سيدي محمد بن عبد الله فاس:

قامت الجامعة بمعالجة مشكل إلحاق الأساتذة المعنيين بمستشفى الشيخ زايد بالرباط منذ سنة 2013، وذلك من خلال إنهاء إلحاقهم بالمستشفى المذكور. على إثر ذلك، قدم هؤلاء الأساتذة طلبات للحصول على التقاعد النسبي وتمت الموافقة عليها.

جامعة عبد المالك السعدي تطوان:

أوضحت الجامعة أن الأستاذ المعني كان يعمل بكلية العلوم والتقنيات بطنجة، وبناء على مراسلة من الوزارة الوصية، وضع هذا الأخير رهن إشارة وزارة الطاقة والمعادن والماء والبيئة من أجل العمل بالوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والفعالية الطاقية. وبعد انتهاء فترة الوضع رهن الإشارة، التحق المعني بالأمر بمقر عمله بكلية العلوم والتقنيات بطنجة منذ 2015/04/27. وتجدر الإشارة في هذا الصدد أن الجامعة لا تتوفر على أية وسيلة أو آلية من أجل معرفة ما يقوم به الأساتذة خارج المؤسسة في مثل هذه الحالة.

جامعة القاضي عياض مراكش:

أبرزت الجامعة أن مسألة المعادلة الغير المدلى بها لا تخص الدبلوم الذي ارتكز عليه التوظيف في إطار أستاذ التعليم العالي مساعد ألا وهي شهادة الدكتوراه وإنما واحدة من الشواهد الثلاث لمساره الدراسي.

➢ غياب هيكل تنظيمي رسمي للجامعات

يوجد الهيكل التنظيمي للجامعات حاليا قيد الدراسة مع باقي المتدخلين والقطاعات المعنية من أجل المصادقة عليه في أقرب وقت.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أنه وفي انتظار صدور الهيكل الرسمي، اعتمدت أغلب الجامعات هيكل تنظيمي وظيفي يحدد وينسق المسؤوليات والمهام الإدارية. كما تم تقديم عدة مقترحات كان عليها إجماع الجامعات لكن لم يتم تجسيدها على أرض الواقع نظرا لبعض الاكراهات التي طرحت أثناء مناقشتها مع مصالح وزارة الاقتصاد والمالية.

➢ تدهور التأطير البيداغوجي على مستوى الجامعات

عرف قطاع التعليم العالي خلال 5 سنوات الأخيرة (ما بين 2012-2011 و2017-2016) ارتفاعا هاما في أعداد الطلبة بلغت نسبته 74,5 %. وكان لهذا التطور تأثير إيجابي على تحسين نسبة التمدرس بالتعليم العالي التي انتقلت من 20,6 % سنة 2012-2011 إلى 33,3 % سنة2017-2016 إلا أن هذا التطور لم تتم مواكبته على مستوى التأطير البيداغوجي الذي شهد تراجعا برسم نفس الفترة، وخاصة بالمؤسسات ذات الاستقطاب المفتوح التي تستقطب ما يناهز 88 % من الطلبة بالجامعات. وتعزى هذه الوضعية إلى محدودية المناصب المالية المحدثة وإحالة عدد كبير من الأساتذة الباحثين على التقاعد، إذ أن عدد الأساتذة لم يتطور إلا بنسبة 18 % خلال نفس الفترة.

ولمواجهة هذه الإشكالية، تعمد الوزارة بالإضافة إلى المناصب المالية المحدثة كل سنة إلى:

- استثمار المناصب المالية المخولة من قطاعات أخرى في إطار التحويل؛
- توظيف الطلبة الدكاترة عن طريق التعاقد.

كما سيتم العمل مستقبلا على وضع مشروع متكامل لنظام التعليم الالكتروني بالاستفادة من التجارب الدولية من هذا المجال.

➢ **عدم احترام ساعات العمل النظامية المنصوص عليها**

المعلومات المنشورة في التقرير سلمت من طرف مديرية الاستراتيجيات ونظم المعلومات بالوزارة، وتعكس واقعا معينا بالمؤسسات الجامعية. إلا أنه وجب التعامل معها بحذر لأنها تعتبر جزئية تم الحصول عليها في وقت معين دون الأخذ بعين الاعتبار جميع المؤسسات الجامعية.

➢ **تدهور التأطير الإداري**

للإجابة على هذه الملاحظة، تجدر الإشارة إلى أن تراجع نسبة التأطير الإداري يرجع إلى عدة أسباب منها ارتفاع عدد الطلبة ومحدودية المناصب المحدثة، غير أن هذا التراجع لم يؤثر على جودة الأداء بعدما عمدت المؤسسات الجامعية إلى ترشيد الموارد البشرية وضمان جودة الخدمات، وذلك من خلال:

- اعتماد التدبير المفوض في بعض المهام والعمليات الإدارية التي كان يقوم بها موظفو الإدارة (الحراسة والبستنة والنظافة...)؛
- اعتماد وسائل التكنولوجيا الحديثة في العمليات التدبيرية اليومية، منها تدبير شؤون الطلبة (التسجيل، المراقبة المستمرة ...)؛
- استعمال الطلبة للوسائل التكنولوجية، مما ساهم في النقص من الحاجة إلى الموظفين؛
- توظيف أطر إدارية وتقنية ذات مستوي تكويني عال مكن من تدبير أفضل للإمكانات المحدودة بشكل يضمن السرعة والجودة في الأداء.

III. تعقيبات وزير الاقتصاد والمالية

(نص التعقيب كما ورد)

➢ **فيما يخص الملاحظات المتعلقة بالتخطيط الاستراتيجي للتكوين الأساسي بالجامعات**

تجدر الإشارة أن السياسة الحكومية في مجال التعليم العالي ترتكز على مقتضيات القانون رقم 01-00 المتعلق بتنظيم التعليم العالي، وكذا الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.398 المتعلق بإحداث الجامعات. كما عرف قطاع التعليم العالي خلال السنوات الأخيرة مجموعة من الإصلاحات، والتي وضعت استراتيجية للقطاع، وهمت أساسا:

- البرنامج الاستعجالي للفترة 2009-2012
- مخطط عمل الوزارة 2012-2016؛
- الرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التعليم 2015-2030 التي أعدها المجلس الأعلى للتربية والتكوين.

أما بخصوص غياب التعاقد بين الوزارة والجامعات، فتجدر الإشارة أنه في إطار تفعيل البرنامج الاستعجالي تم إبرام 15 اتفاقية مع الجامعات سنة 2009.

➢ **فيما يتعلق بمردودية التكوين الأساسي، وخصوصا تتبع إدماج الخريجين**

تجدر الإشارة أن الوزارة المكلفة بالتعليم العالي لا تتوفر على نظام لتتبع إدماج الخريجين، إلا أن جامعة الحسن الأول بسطات وضعت برنامج لتتبع إدماج خريجي الكليات والمؤسسات التابعة لها، وعليه يقترح أن تقوم جميع الجامعات بوضع برامج مماثلة بتنسيق مع الوزارة الوصية، للحصول على نتائج شاملة عن إدماج الخريجين في سوق الشغل.

➢ **فيما يخص الملاحظات المتلقة بتدبير الموارد والممتلكات والمعدات**

تجدر الإشارة أن الوزارة المكلفة بالتعليم العالي تتوفر على نظام المعلومات "APOGEE" الذي يمكنها من قيادة وتتبع منظومة التكوين الأساسي بالجامعات، إلا أن بعض المؤسسات الجامعية تواجه بعض الصعوبات في تحيين المعلومات حول المسار الجامعي للطلبة في الوقت المحدد ؛

وتتوفر كذلك على نظام "Sage X3" الذي هو بمثابة تطبيق مندمج يمكن من تسيير عمليات المحاسبة والميزانية للجامعات، تم وضعه ابتداء من سنة 2015، إلا أن استغلال هذا البرنامج من طرف الجامعات واجه بعض الاشكاليات في تطبيقه إذ اقتصر الأمر على 3 جامعات فقط وهي: عبد المالك السعدي بتطوان و الحسن الثاني بالدار البيضاء و سيدي محمد بن عبد الله بفاس. وفي نفس الإطار تجدر الإشارة أن ابتداء من سنة 2019، سيتم برمجة ميزانية الجامعات في إطار النظام المعلوماتي الجديد للبرمجة الميزانياتية ebudget2، والذي تمت تجربته خلال سنة 2018 ببرمجة ميزانية جامعة محد الخامس بالرباط؛

- **فيما يتعلق بصرف الاعانات لفائدة الجامعات**:

تسهر مديرية الميزانية على صرف مختلف الاعانات في أقرب الآجال بمجرد توصلها بالوثائق الضرورية من طرف المصالح المختصة لوزارة المكلفة بالتعليم العالي.

وتجدر الاشارة في هذا الصدد إلى كون صرف الاعانة يبقى مرهونا بالرصيد المالي المتوفر لدى خزينة الجامعات وقدرة هذه الأخيرة على استهلاك الاعتمادات المالية المرصدة لها، علما أن بعضا من هذه الجامعات سجلت مستويات ضعيفة فيما يتعلق بمعدلات الالتزام والأداء للاعتمادات الموضوعة رهن اشارتها.

بالنسبة لتأخر تحويل الاعتمادات لفائدة الجامعات في إطار البرنامج الاستعجالي، فقد تم تحويل الغلاف المالي وفق مقتضيات العقد المبرم مع الجامعات مع الأخذ بعين الاعتبار الإمكانيات المالية للدولة وقدرة الجامعات على استهلاك الاعتمادات المفتوحة وكذا وضعية الخزينة لهذه الأخيرة.